

أمر إسناد

السيد المهندس / رئيس مجلس إدارة

شركة أبو عجيبة للمقاولات العامة والتوريدات العمومية

تحية طيبة وبعد ،،،

نتشرف بان نرسل رفق هذا نسخة من العقد رقم
(٢٠٢٣/١٤٣) المـــــــؤرخ فـي ٣/٨/٢٠٢٣ بمبلغ
٥,٧٠٠,٠٠٠ جنيهه (فقط وقدره خمسة مليون وسبع مائة الف جنيهه لا
غير) والموقع بين الشركة والهيئة بشأن قيام الشركة بعملية "إسناد
اعمال الجسر الترابي والأعمال الصناعية للخط الثاني لمشروع القطار
الكهربائي السريع (الفيوم / بنى سويف / الأقصر / أسوان / أبو سمبل) لتنفيذ
اعمال الجسر الترابي، القطاع الثاني (بنى مزار / منفوط) المسافة من الكم
٢٠٠,٨٥٠ الى الكم ٢٠٢,٣٥٠ بطول ١,٥ كم اتجاه ديروط بالأمر
المباشر على أن يتم التنفيذ طبقا لشروط ومواصفات الهيئة الخاصة بهذه
العملية هذا وستتولسى " المنطقة السادسة - بنى سويف " الإشراف
على التنفيذ و تجهيز وتسليم الموقع للشركة فوراً .

و تفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

(التوقيع)

عميد / أبو بكر احمد حسن عساف
رئيس الإدارة المركزية
للمشئون المالية والإدارية



عقد مقابلة

الموضوع : إسناد أعمال الجسر الترابي والأعمال الصناعية للخط الثاني لمشروع القطار الكهربائي السريع (الفيوم / بني سويف / الأقصر/ أسوان/ أبو سمبل) لتنفيذ أعمال الجسر الترابي القطاع الثاني (بني مرزا/ منفوط) المسافة من الكم ٢٠٠,٨٥٠ الى الكم ٢٠٢,٣٥٠ بطول ١,٥ كم اتجاه ديروط (بالأمر المباشر)

رقم العقد: ٢٠٢٤ / ٢٠٢٣ / ١٤٣

أنه في يوم الخميس الموافق ٣ / ٨ / ٢٠٢٣

حرر هذا العقد بين كلا من :-

الهيئة العامة للطرق والكباري

ومثلها السيد اللواء المهندس / حسام الدين مصطفى

- بصفته : رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري.

ومقرها ١٥١ طريق النصر - بجوار معهد النقل - مدينة نصر

(ويشار إليه فيما يلي بالطرف الأول)

و " شركة أبو عجيلة للمقاولات العامة والتوريدات العمومية "

بصفته / مدير الشركة

ومثلها السيد الأستاذ/ محمد حامد أبو عجيلة بحتي

رقم قومي / ٢٨٥٦.٢٨٥١٨.٣٠٥١٠

بطاقته ضريبية / ١٩٩-١٦١-٦٠٩

مامورية ضرائب / الشركات المساهمة بالقاهرة

سجل تجاري رقم / ١٩٧٨٨

ومقرها / شن مستجيد - من اللبني - فيصل - الجيزة

(ويشار إليه فيما يلي بالطرف الثاني)



المدينة العامة للطرق والكباري
مجلس إدارة

التمهيد

بناءً على موافقة السيد الفريق / وزير النقل على إسناد أعمال الحسّر الترابي والأعمال الصناعية للخط الثاني لمشروع القطر الكهربائي السريع (الفيوم / بني سويف / الأقصر / أسوان / أبو سمبل) لتنفيذ أعمال الحسّر الترابي للقطاع الثاني (بني مزار / منفوط) المسافة من الكم ٢٠٠.٨٥٠ الى الكم ٢٠٢.٣٥٠ بطول ١.٥ كم اتحاة ديروط (بالأمر المباشر) إلى شركة أبو عجيله للمقاولات العامة والتوريدات العمومية بتكلفة تقديرية ٥.٧٠٠.٠٠٠ جنيه (فقط وقدره خمسة مليون وسبعمائة ألف جنيهها لا غير) علي أن تتم المحاسبة استرشاداً بالقائمة الموحدة للطرق. ولما كان المالك يرغب في إنجاز "إسناد أعمال الحسّر الترابي والأعمال الصناعية للخط الثاني لمشروع القطر الكهربائي السريع (الفيوم / بني سويف / الأقصر / أسوان / أبو سمبل) لتنفيذ أعمال الحسّر الترابي للقطاع الثاني (بني مزار / منفوط) المسافة من الكم ٢٠٠.٨٥٠ الى الكم ٢٠٢.٣٥٠ بطول ١.٥ كم اتحاة ديروط بالأمر المباشر" علي أن يتم الاتفاق علي الأسعار للأعمال من خلال التفاوض مع الشركة بواسطة اللجان المشكلة لهذا الغرض ويشمل ذلك تقديم المواد والمعدات والعمالة وكذلك تنفيذ الأعمال بما فيها الأعمال المؤقتة والإضافية والتعديلات التي يطلب المالك من المقاول القيام بها وفقاً لشروط العقد ووثائقه ، ولما كان المقاول قد تقدم بعرضه للقيام بتلك الأعمال وتنفيذها وإتمامها وصيانتها وذلك الإسناد بالأمر المباشر ، ولما كان المقاول قد تقدم بعرضه للقيام بتلك الأعمال وتنفيذها وإتمامها وصيانتها وذلك بعد إطلاعه على شروط العقد ومواصفاته ومخططاته وسائر المستندات المرفقة به وعلى قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها والتي يخضع لها هذا العقد ولما كان العرض المقدم من الشركة قد اقترن بقبول صاحب العمل بالإسناد بالأمر المباشر الصادر من السيد الفريق / وزير النقل بتاريخ ٢٠٢٢/١٢/١٨ وبعد أن أقر الطرفان باهليتهما وصفتيهما للتعاقد اتفقا على ما يلي :-

البند الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط ومواصفات الفنية وكتاب المواصفات القياسية والعرض المقدم من الطرف الثاني وكافة المكاتبات المتبادلة بين الطرفين والشروط الخاصة والعامة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتعماً لأحكامه .

البند الثاني

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ أعمال الحسّر الترابي والأعمال الصناعية للخط الثاني لمشروع القطر الكهربائي السريع (الفيوم / بني سويف / الأقصر / أسوان / أبو سمبل) لتنفيذ أعمال الحسّر الترابي للقطاع الثاني (بني مزار / منفوط) المسافة من الكم ٢٠٠.٨٥٠ الى الكم ٢٠٢.٣٥٠ بطول ١.٥ كم اتحاة ديروط (بالأمر المباشر) طبقاً للمواصفات والكميات والأسعار المبينة بالجدول المرفق والذي يعد جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد وبقيمة إجمالية قدرها بمبلغ ٥.٧٠٠.٠٠٠ جنيه (فقط وقدره خمسة مليون وسبعمائة ألف جنيهها لا غير) شاملاً كافة الضرائب والرسوم المقررة بما فيها ضريبة القيمة المضافة مقابل تنفيذه وفقاً لشروط ووثائق العقد وتعتبر هذه القيمة تقديرية وتتم المحاسبة النهائية طبقاً للكميات المنفذة علي الطبيعة بالفاتات التي تحدد بمعرفة اللجنة المشكلة من قبل الهيئة للتفاوض مع الشركة علي الأسعار .

البند الثالث

يلتزم الطرف الثاني " شركة أبو عجيله للمقاولات العامة والتوريدات العمومية " بتنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقاً للمواصفات الفنية وذلك خلال (٨) شهور من استلام الطرف الثاني للموقع خالياً من الموانع وقد قامت الشركة بالمعانة لموقع الأعمال محل التعاقد المعانة التامة النافية للجهة شرعاً وقانوناً.

(Signature)



١٥١ طريق النصر - مدينة نصر - القاهرة - ص.ب ١٠١١ الرقم البريدي ١١٧١٥٠ - ت. ٢٣٨٩١٩٧٩٠٨٣ - ٢٣٨٩٧٠٨٣ (الخط الساخن ١٩٤٨٧)

البند التاسع

إذا ظهرت أي أعمال مستجدة خارج نطاق المقايضة لا تشملها جدول الكميات للبنود والمواصفات المتعاقد عليها وتقتضي الضرورة الفنية تنفيذها بمعرفة الطرف الثاني دون غيره فيتم التعاقد علي تنفيذها بموافقة السلطة المختصة وبطريق الاتفاق المباشر علي أن يتم المحاسبة عليها باتفاق الطرفين بعد تحليل أسعارها ومناسبتها لأسعار السوق المحلي وذلك وفقا لما نصت عليه الفقرتين الثانية والرابعة من المادة (٦٢) من القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة .

البند العاشر

يلتزم الطرف الثاني بإتباع جميع القوانين واللوائح الحكومية والمحلية ذات الصلة بموضوع تنفيذ التعاقد فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد ،كما يكون مسئولاً عن حفظ النظام بموقع العمل وتنفيذ أوامر الطرف الأول بأبعاد كل من يهمل أو يرفض تنفيذ التعليمات أو يحاول الغش أو يخالف أحكام هذه الشروط وذلك خلال أربعة وعشرين ساعة من تاريخ استلامه أمرا كتابيا بذلك من مندوب الطرف الأول ، كما يلتزم الطرف الثاني باتخاذ كافة الاحتياطات اللازمة لمنع حدوث الإصابات أو حدوث الوفاة للعمال أو أي شخص آخر أو الإضرار بممتلكات الحكومة أو الأفراد ،وتعتبر مسئوليته في هذه الحالات مباشرة دون تدخل الطرف الأول وفي حالة إخلاله بتلك الالتزامات يكون للطرف الأول الحق في تنفيذها علي نفقة الطرف الثاني

البند الحادي عشر

يلتزم الطرف الثاني بعمل جسات تأكيدية للتربة في الموقع المزوع إنشاء المشروع عليه وتقديم الرسومات الإنشائية التنفيذية للمشروع للاعتداد من الاستشاري والإدارة الهندسية لدي الطرف الأول والتي سيتم العمل بمقتضاها .

البند الثاني عشر

يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة علي سلامة ممتلكات ومشتات الطرف الأول أثناء القيام بتنفيذ الأعمال محل هذا العقد وإذا تسبب في إتلاف أي شئ يلزم بإعادة الحال إلي ما كان عليه ولا سيقوم الطرف الأول بإصلاح التلفيات علي حسابه خصما من تأمينه أو مستحقاته لديه مع تحميله المصاريف الإدارية اللازمة

البند الثالث عشر

يلتزم الطرف الثاني باستخراج كافة التراخيص والتصاريح والموافقات القانونية اللازمة لتنفيذ الأعمال من كافة الجهات الحكومية والغير حكومية بما في ذلك القوات المسلحة ، مع الالتزام بالقواعد والإجراءات المنصوص عليها في ذلك الشأن ، وكذلك كافة القوانين والقرارات واللوائح المنظمة لممارسة نشاطه علي أن تتحمل الهيئة تكاليف النقل اللازمة للمرافق كما يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة علي كافة المرافق التي تكون بمكان العمل وفي حالة حدوث أية أضرار أو تلفيات بها يتحمل كامل المسؤولية القانونية المترتبة علي ذلك دون أدني مسئولية علي الطرف الأول .

علاء محمد



حزينة
حزينة

البند الرابع عشر
الطرف الثاني يكون مسئولاً مسئولية كاملة عن أي ضرر يمكن أن يصيب أي من عامليه أو الغير بسبب تنفيذه للأعمال أو من جراء فعل أي من عامليه أو احدي آلاتهوتقع المسئولية القانونية كاملة علي الطرف الثاني وحده .

البند الخامس عشر
يلتزم الطرف الثاني بجميع تعليمات اللجنة المشرفة علي التنفيذ المعينة من قبل الطرف الأول وكذا اعتماد كافة التوريدات منها قبل تركيبها بالموقع ومن استشاري الجهة

البند السادس عشر
يلتزم الطرف الثاني بإخلاء محل العمل من المهمات والمخلفات في ظرف شهر من التسليم الابتدائي للأعمال محل هذا العقد وإذا اخل بذلك يقوم الطرف الأول بإخلاء الموقع علي حساب الطرف الثاني خصماً من تأمينه أو مستحقاته المالية مع تحميله المصاريف الإدارية اللازمة.

البند السابع عشر
أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منهما يصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما ، وأن جميع المكاتبات والمراسلات التي توجه عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية ، وفي حال تغيير احد الطرفين لعنوانه يتعين عليه إخطار الطرف الآخر بالعنوان الجديد بخطاب مسجل بعلم الوصول ، وإلا اعتبرت مراسلته علي العنوان المبين بهذا العقد صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية .

البند الثامن عشر
لا يجوز للطرف الثاني أن يتنازل للغير عن الأعمال محل هذا العقد كلياً أو جزئياً .

البند التاسع عشر
تسري علي هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩ م وكذا أحكام القانون المدني المصري الصادر بالقانون (١٣١) لسنة ١٩٤٨ فيما لم يرد به نص خاص .

البند العشرون
للطرف الأول الحق في تعديل كميات أو حجم العقد بالزيادة أو النقص بما لايجاوز (٢٥٪) بالنسبة لكل بند بذات الشروط والأسعار دون أن يكون للطرف الثاني الحق في المطالبة بأي تعويض عن ذلك ، ويجب في جميع حالات تعديل العقد الحصول علي موافقة السلطة المختصة ووجود الإعتماد المالي اللازم وأن يصدر التعديل خلال فترة سريان العقد ،وإلا يؤثر ذلك علي أولوية الطرف الثاني في ترتيب عطائه ، وأن تعدل مدة العقد الأصلي إذا تطلب الأمر ذلك بالقدر الذي يتناسب وحجم الزيادة أو النقص

البند الحادي والعشرون
تخضع الضرائب والرسوم والدمغات المقررة قانوناً والمستحقة علي الطرف الثاني عن هذا العقد قبل القيام بعملية الدفع الإلكتروني الصادرة له ، ما لم يقدم ما يفيد سدادها ، ودون أن يكون له الحق في الرجوع بما سنده علي الطرف الأول ويلتزم الطرف الثاني بسداد الضريبة علي القيمة المضافة طبقاً لأحكام قانون الضريبة علي القيمة المضافة الصادر بالقانون رقم (٦٧) لسنة ٢٠١٦ م .

د. عمرو محمد



حريص
حورس

البند الثاني والعشرون

يلتزم الطرف الثاني بضمان الأعمال موضوع هذا العقد وحسن تنفيذها علي الوجه الأكمل لمدة سنة واحدة لجميع الأعمال تبدأ من تاريخ الإستلام الإبتدائي للأعمال وحتى الإستلام النهائي. وذلك طبقاً لأحكام القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بشأن تنظيم التعاقدات ودون إخلال بمدة الضمان المنصوص عليها في القانون المدني أو أي قانون آخر ، ويكون مسئولاً عن بقاء الأعمال سليمة أثناء مدة الضمان طبقاً لشروط التعاقد فإذا ظهر بها أي خلل أو عيب يقوم بإصلاحه علي نفقته فإذا قصر في إجراء ذلك فللطرف الأول أن يجريه علي نفقة الطرف الثاني وتحت مسؤوليته .

البند الثالث والعشرون

تختص محكمة القضاء الإداري بمجلس الدولة بنظر كافة المنازعات التي قد تنشأ من جراء تفسير أو تنفيذ هذا العقد .

البند الرابع والعشرون

يقر كل من طرفي العقد بموافقتهما علي أية تعديلات تجريها الجهة المختصة بمجلس الدولة علي ما جاء بنود هذا العقد بعد التوقيع عليه عند مرجعتها لهذا العقد .

البند الخامس والعشرون

يحفظ الطرف الثاني بحقه في صرف فروق الزيادة التي تطرأ علي أسعار المواد (الأسمنت - الحديد - السبيلار) وفقاً للمعاملات المحددة في عطاءه لتلك البنود وفقاً لما جاء بالمادة رقم (٤٧) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ وطبقاً للتعريفات والمعادلة والقواعد الواردة بالمادة (٩٧) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩ م .

البند السادس والعشرون

حرر هذا العقد من ثلاث نسخ تسلم الطرف الثاني نسخه منها ، واحتفظ الطرف الأول بباقي النسخ للعمل بموجبها عند الاقتضاء وال لزوم .

الطرف الأول

الهيئة العامة للطرق والكباري

(
التوقيع)
لواء مهديس / حسان الدين مصطفي
رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري


الطرف الثاني

شركة أبو عجيله للمقاولات العامة والتوريدات

(
التوقيع)
السيد / محمد حامد أبو عجيله يحيي
مدير الشركة



وزارة النقل
الهيئة العامة للطرق والكباري
الإدارة المركزية لبحوث الطرق

الهيئة العامة
للمطارات والكباري والنقل البري
GENERAL AUTHORITY
FOR ROADS, BRIDGES
AND LAND TRANSPORT (GARB) 

دفتر الشروط والمواصفات لسنة ٢٠٢٣

عملية : اكمال الجسر الترابي للخط الثاني من مشروع القطر الكهربائي السريع
القطاع الثاني (بني مزار / منقلوط)
في المسافة من كم ٢٠٠+٨٥٠ إلى كم ٢٠٢+٣٥٠ بطول ١,٥ كم (اتجاه ديروط)
(المنطقة السادسة - بني سويف)

تاريخ المفاوضة: الساعة يوم / / ٢٠٢٣

عدد الصفحات التي يضمها الدفتر () بما فيها عدد () رسومات

دفتر المواصفات القياسية
للهيئة العامة للطرق والكباري لسنة
١٩٩٠ يعتبر متمماً لهذا الدفتر .

رئيس الإدارة المركزية لبحوث الطرق	مدير عام تنفيذ الطرق	رئيس الإدارة المركزية للمنطقة السادسة (بني سويف)
مهندس / " حسام بدر الدين "	مهندس / " منار عبد الهادي "	مهندس / " طارق الجزار "

رئيس قطاع التفتيش والمناطق
مهندس / " محسن محمد زهران "



رئيس الإدارة المركزية
للمشؤون المالية والإدارية
عميد / " أبو بكر احمد زوين عساف "

ملحوظات عامة :-

- على القائمين بالتوقيع والتوقيع على دفتر الشروط من جهة جهات العمل والاعتماد

أولاً : تجهيزات الموقع

١- تجهيزات التناول الموقعية

خلال أسبوع من تاريخ استلام الموقع يلتزم المتاول بإنشاء مكاتب لائفة لجهاز الاشراف و الاستشارى مزودة بالاثاث و المكينيات و الحماص و البوقيه بمساحة لا تقل عن ١٠ متر مسطح وتكون مجهزة بكافة التركيبات والتوصيلات الكهربائية والصحية ومكينيات البواء والفرش والاثاث المناسب وكذا اجهزة الحاسب الالى بالعدد المناسب وتوفير خدمة الانترنت ومصدر كهربى ٢٢٠ فولت طول اليوم ومصدر للمياه النظيفة الصالحة للشرب و خزان صرف صحى بالاضافة الى وجود كرفان متحرك و يلتزم المتاول بتجهيز موقع العمل بجميع الإجراءات التي تفكك تنفيذ المشروع بمستوى هندسى وفقى طبقاً للتماقد وبما يكفل العمل ٢٤ ساعة بنظام الورديات وتوفير جميع المهام والمستلزمات التي تمكن جهاز الاشراف من السيطرة ومتابعة ومواصلة الأعمال بين المواقع المختلفة بالمشروع وفق حالة تقاعس الشركة عن توفير المستلزمات والمهام اللازمة المشار إليها بعبارة يتم خصم مبلغ ١٠٠٠ جنيه (فقط وقدره الف جنيهًا لغير) يومياً.

و يلتزم المتاول باجراء الاختبارات اللازمة مع ضمان توصيل المباني واحضار النتائج في وجود طاقم الاشراف بأسلوب آمن بعمل المنطقة المشرقة والمعامل المركزية بالهيئة بمدينة نصر ومعامل الجامعات والهيئات المختلفة و فى اى وقت يراه جهاز الاشراف والهندس المشرف

٢- معمل الموقع

مبنى المعمل:


خلال ٣٠ (ثلاثون يوماً) من تاريخ توقيع العقد يقوم المتاول بإنشاء معمل اختبارات متكامل بالموقع او بمحطة الخلط وفقاً للتوزيع الممعد من الهيئة بجميع مرافقه (اثاث، معدات، اجهزة) وتزويده بالمياه والكهرباء طوال فترة المشروع لاستخدامه فى اجراء التجارب الموقعية وفقاً للتفصيل التالي:

- عدد ٢ مكتب و ٨ مقاعد على الأقل.
- مصدر كهرباء ٢٢٠ فولت ١٥ أمبير، وتكييف هواء و اضافة كافية.
- طاولات وبنشات للعمل من الخشب أو الخرسانة.
- جهاز كمبيوتر أحدث إصدار بمشتملاته مع طابعة ليزر A4 وسكانر.
- مصدر كهرباء ٢٨٠ فولت ثلاثة أوجه مع مقابس مناسبة لفترن التجهيف.
- ارضيات خرسانية للعمل بسمك ١٢٥ مم ذات سطح ناعم وصلب.
- مصدر للمياه النظيفة وسعة تخزينية لا تقل عن ٧٠٠ لتر.
- وسائل إطفاء الحريق من طفايات والتي يجب ألا تقل عن ٢ هـ ٥ كم من سائل الإطفاء موزعة ومعلقة على الحائط فى مكان مناسب ويتم الكشف عليها وشحنها دورياً.

- مراوح طرد.
- ركانز لتثبيت الأجهزة عند اللزوم.
- حمام مائى لمعالجة عينات الخرسانة بمساحة متر مسطح وسمك ١٠ سم من الخرسانة أو الطوب المحر أو أى مادة أخرى مناسبة.

الاختبارات:

يتم تجهيز معمل الموقع وتزويده بالأجهزة اللازمة بحيث تسمح باجراء الاختبارات القياسية التالية واية اختبارات اخرى ورد ذكرها بالمواصفات :



م. د. محمد عبد الحليم



Soils

AASHTO/
ASTM

- Mechanical Analysis of Soils T 88
- Determining the Liquid Limit and the Plastic Limit of Soils T 89
- Density of Soil In-place by the Sand-Cone Method T 191
- Sand Equivalent Test T 176
- Moisture Density Relations of Soils using a 10-pound Hammer and 18-inch Drop T 180
- California Bearing Ratio (CBR) T 193



AGGREGATES

AASHTO/
ASTM

- Mechanical Analysis of Aggregates T 88
- Unit Weight of Aggregate T 19
- Organic Impurities in Sand for Concrete T 21
- Specific Gravity and Absorption of Fine Aggregates T 84
- Specific Gravity and Absorption of Coarse Aggregates T 85
- Resistance to Abrasion of Coarse Aggregate using Los Angeles Machine T 96
- Clay lumps and friable particles in aggregate T 112



4- لوائح المشروع

على المفاوض فور توقيع العقد إعداد وثيقة عدد (٢) لوحة كبيرة كعدد ادنى بالمقاسات التي تحددها الهيئة تثبت عند بداية الموقع وعند نهايته بالإحداثيات الماكس و بالواقع التي تحددها الهيئة ، وتتضمن اللوحة اسم المشروع والمالك والمهندس والمقاول وتاريخ بدء العمل و مدة التنفيذ ، وعلى المفاوض الحصول على تصريح الجهات المعنية قبل شتيها . كما يلتزم بإزالتها عند انتهاء الحاجة إليها وفقا لتعليمات المهندس . ونحسم غرامة بواقع ٥٠٠٠ جنيه شهريا على كل لوحة لا يتم تركيبتها .

5- البرنامج الزمنى وبرنامج التوريدات والتفقات التقيدية للأعمال

يقدم المفاوض البرنامج الزمنى حسب المدين بالمادة رقم ١٢ بالشروط العامة (من خلال مكتب أو مهندس متخصص ذو شهادات علمية في هذا المجال يعتمد من الهيئة اوجب ان يكون تسلسل المهام بالبرنامج الزمنى منطقيا ومتضمنا تفاصيل كافية لتوضيح الطريقة المقترحة في التنفيذ مع توضيح مدة التنفيذ لكل مهمة وبيان كيفية تداخل الأنشطة وإرتباطها بعضها ببعض وذلك ونعرض الأنشطة بحيث توضح المدد الخاصة والتحويل المطلوب للتنفيذ . باستخدام برنامج (Primavera) او (Microsoft Project) بتجهيز رسومات الورشة التفصيلية لتنبؤ العمل المختلفة وقررات المراجعة والإعتماد ، ويتم تحديث هذا البرنامج شهريا بواسطة المفاوض واعتماده من المهندس .علي ان يتم ارفاق البرنامج الزمنى المتمد مع اول مستخلص جاري وكذلك تقديم التحديثات للبرنامج الزمنى المتمد مع كل مستخلص جاري . وعلى المفاوض ان يقدم للطرف الاول كذلك تقريرا مفصلا من خلال مهندسها المخصص مع برنامج تنفيذ الأعمال (البرنامج الزمنى) بمثابة المشروع وتحديثه وتقدير للتدفقات التقيدية بكل الدفعات التي يستحق الحصول عليها بموجب هذا العقد (Cash Flow) وذلك على فترات شهرية ونصف شهرية ، ويكون جدول الدفع بالصيغة التي يقبلها المهندس وبما يتوافق مع البرنامج الزمنى .تقديم الأعمال ، كما يكون بالتفصيل الكافى ليتمكن المهندس من تقدير مدى توافق قيمة المدفوعات مع حجم الأعمال المنبذة ، ويجب ان يراعى عند تقديم البرنامج الزمنى الأخذ فى الاعتبار الأحوال الجوية وتقدير فترات التوقف للبيدر طبقا لطبيعة موقع العمل علما انه لن يتم احتساب مدد إضافية عن توقف الأعمال عن الظروف المناخية .

و البرنامج الزمنى المحدث والمتمد من المهندس هو المرجعية لحساب المدد الإضافية و فروق الأسعار .
سيقوم المفاوض بالتعاقد على جميع خامات المشروع بفترة كافية قبل بدء تنفيذ البيدر هذا و لن يتم احتساب مدد إضافية أو فروق أسعار عن المواد التي يتم تدويرها نتيجة التعديلات للبرنامج الزمنى للمشروع فيما عدا البيتومين والاسفلت وحديد .

ثانيا : متطلبات الإنشاء

1- تأمين سلامة المدد

يجب على المفاوض ان يكون مدركا ان الطريق المطلوب انشاؤه يتصل بطرق قائمة ذات حركة نقل ومرور ، ولذلك يجب عليه تقديم من خلال مكتب أو مهندس متخصص معتمد من الهيئة) منهجية مفصلة توضح مقترحاته لتجنب الآثار السلبية على حركة وتدفق المرور اثناء تنفيذ مختلف أنواع الإنشاء وذلك من خلال إعداد خطط إدارة وتنظيم المرور التي يجب تطبيقها والإلتزام بها طوال فترة التنفيذ لتأمين أقصى درجة أمان لاستخدامى الطريق ولتريق العمل طبقا للمواصفات العالية، ومستندات المطاوع، ودليل وسائل التحكم المرورية الصادر عن الهيئة ، ومتطلبات الجهات المعنية وكافة المتطلبات الواردة بفقرة " التعليمات المرورية " من متطلبات الإنشاء والمفاوض مسئول ومن تاريخ استلامه موقع العمل عن علاج أي عيوب يكون لها أثر سلبي على الحركة المرورية او تؤدي إلى حوادث تظهر بطول الطريق في سطح الرصف او الأكثاف الجانبية او الحواجز الجانبية أو أي من عناصر الطريق .

ويجب ان يتم تنفيذ تلك الخطط بالتسليم مع الهيئة والسجلات المعنية للمرور والجهات الأمنية والمهندس المشرف والحصول على كافة الموافقات المطلوبة على الخطه قبل بدء التنفيذ ، ويتم الإعلان عن الخطه المتمد على الطريق بمسافات كافية تضمن سلامة مستخدمي الطريق وفقا للخطه المتمد . وبحيث يتضمن الإعلان كافة التفاصيل من حيث الموقع وموعد البدء والبدء وحدود السرعة مع كروكى توضيحي وذلك على نفقة المفاوض دون أية تكلفة إضافية على المالك .

ويجب على المفاوض تزويد فريق العمل بمهندس متخصص فى مناطق العمل و بطول الطريق بما يتوافق مع دليل وسائل التحكم المرورى التعديلات المرورية .

س.ت 19798



Page 4 of 14

ب.س 609-161-199

المصادر عن الهيئة وكافة الأنظمة المرورية المعمول بها بما يكفل السلامة التامة لمستخدمي الطريق والعاملين به أثناء التنفيذ، ويتحمل المتاول المسؤولية المادية والجنائية عن أية حوادث أو اضرار تقع على مستخدمي الطريق أو أي من الأفراد العاملين بالمشروع تقع بسبب أخلاله بمتطلبات السلامة المرورية أو تقصيره في المداومة على استعمال وصيانة وسائل التحكم المروري وتأمين الحركة المرورية ليلا ونهارا في كافة مواقع العمل بالمشروع ومهندس السلامة مسئول عن عمل كافة التفتيحات اللازمة مع الجهات الأمنية ذات العلاقة للحصول على موافقتها على خطط تحويل المرور المؤقت واستصدار أية تصاريح لازمة بهذا الخصوص ويتحمل المتاول أية تبعات مادية أو قانونية ترتب على تقصيره في تأمين سلامة المرور وسوف توقع غرامة مقدارها خمسة الاف جنيه عن اليوم الواحد في حالة عدم قيام المتاول بعمل الاحتياجات اللازمة للتعليم حركة المرور بالموقع هذا بالإضافة الى حق الهيئة في توفير كافة وسائل تأمين سلامة المرور بموقع العمل على حساب المتاول دون حق اعتراض منه ويلتزم المتاول بتوفير اطقم كاملة من ملابس تأمين السلامة لطاقم جهاز الاشراف ويتضمن ولا يقتصر على :-

- 1- عدد 5 (خمسة فقط لاغير) خوذة امان .
- 2- عدد 5 (خمسة فقط لا غير) غطاء رأس خفيف مقوى بالبلاستيك وبها شريط عاكس ولون مميز (برتقالي - اصفر - ازرق - رصاصي) .
- 3- عدد ٢٠ (عشرون فقط لا غير) صديري واقي .
- 4- عدد 5 (خمسة فقط لا غير) جاكيت شتوي .
- 5- عدد 5 (خمسة فقط لا غير) حذاء امان بمقدمة صلب .

على ان تكون جميعها بخامات متميزة .

ب - المجالات

يجب على المتاول وعلى نفقته الخاصة الاحتفاظ طوال مدة سير الأعمال بسجلات لجميع التفاصيل لكل ما يتم تنفيذه، وكذلك نتائج التجارب العملية وتقديم هذه السجلات في أي وقت للمهندس عندما يطلبها . يجب أن يحتفظ المتاول بسجلات دائمة للموقع لتسجيل سير تنفيذ الأعمال، ويجب أن يجعل هذه السجلات متاحة دائما وأن يقدم نسخ منها في أي وقت يطلب منه ذلك، ويجب أن تشمل البيانات المسجلة لكل يوم عمل وفقا لنموذج البيانات الذي يقدمه المهندس وتتضمن على سبيل المثال وليس الحصر ما يلي:

- التاريخ .
- حالة الطقس .
- بدء وانتهاء الأعمال لكل مهمة .
- أسماء مقاولي الباطن وعدد المعاملة التابعة له ونوع النشاط الحرفي وموقعه .
- تاريخ تسليم الرسومات والعينات ... إلخ وحالتها .
- تاريخ طلب التسليم وتاريخ التسليم (التوريد - التركيب - التصنيع - إلخ) لأي من البنود وحالتها .
- المعدات .
- طاقم العمل .

ج - أمن وصحة العاملين

يجب على المتاول توفير الأمن والراحة والنظافة والشروط الصحية للعمل والبيئة لجميع العاملين بالمشروع متضمنة العاملين التابعين لمقاولي الباطن، ويجب توفير مهندس سلامة وقائلي (امن صناعي) مدرب تدريباً جيداً لتغطية مستوى التاكيد على إرئدائهم الأمان للعاملين والرى المناسب (خوذة - حذاء - سترة امان ... إلخ) ، وإذا تبين أن مهندس الأمن غير مناسب لموقعه فيجب على المتاول استبداله بمهندس آخر يعتمد المهندس .

ويجب على المتاول ان يقوم بالتأمين على معتنى البيئة وأفراد فريق المهندس المشرف ضد الوفاة والإصابات او التلقيات الناتجة عن أي حادث بسبب تنفيذ الأعمال طبقاً للشروط التعاقدية .

وبمما التامين بمجرد استلام الموقع مباشرة وحتى الانتهاء من اعمال الاستلام الابتدائي للعملية ويكون التأمين لعدد (٤) افراد

بالناتج المبنية :-

س.ت 19788

م.ت ٧٥٠٠ (خمسة وسبعون الف جنيه)



ب.ش 609-161-199

١- قياس الأعمال الإضافية بواسطة المقاول والمهندس

إذا تطلب الأمر أن يقوم المقاول بتنفيذ أو توريد أية أعمال يرى أن من حقه المطالبة، بكمالتها باعتبارها أعمال إضافية أو مستحقة فينبغي عليه الحصول أولاً على أمر كتابي من المهندس ممتد من الهيئة ومن ثم يقوم بقياسها بحضور المهندس أو من يمثله، وما لم تتم عملية التماس بشكل موافق عليه ويصفه مشتركة في نفس وقت التنفيذ أو التوريد فلا يعتد بهذه القياسات، كما يحق للمهندس أن يقوم بالإطلاع على سجلات المقاول المبين فيها أوقات تنفيذ هذا العمل الإضافي ولن يتم الدفع عن أية أعمال إضافية إلا بموافقة المالك.

١ك - المخلفات التسقية

حسبما يكون ضروريا سيقوم المقاول بإعداد أية رسومات توضح التداخل والعلاقة بين مكونات المشروع والأماكن التي توضع بها لضمان عدم تعارض بعضها البعض أو تعارضها مع الخدمات القائمة وتأكيد أن كل من هذه المكونات يوضع في مكانه الصحيح.

٢- التسليمات

- على المقاول تقديم كافية الرسومات التفصيلية لجميع عناصر المشروع بكامل تفاصيلها (لوحات + نوتة حسابية) وذلك بعد اعتمادها من استشاري المشروع وقبل البدء في العمل للاعتماد من المنطقة المشرفة.

٣- التوريد

المقاول مسئول عن توثيق الزئاع القائم للمشروع كاملا و استخدامات الأراضي وكافة بنود الأعمال قبل المباشرة في التنفيذ وتغيير معاملها وذلك من خلال التصوير الفوتوغرافي والتقدير وترتيب هذه الوثائق وأعدادها بشكل مهني سليم من قبل متخصصين وفقا لما ورد تفصيلا بالفقرة خامسا بهذه الشروط الخاصة.

٤- المواد المستخدمة

يجب أن تفي جميع المواد المستخدمة بكافة متطلبات الجودة والموصفات المحددة بوثائق المقد وفي خطة ضبط الجودة المتعمدة ويجب أن تكون جميع المواد منتجة أو مصنعة بواسطة شركات معروفة، وتطابق جودتها مع المواصفات القياسية الموافق عليها.

وأي مواد يقدمها المقاول كبديل لمراد موصوفة بوثائق المقد سيتم مقارنتها من ناحية النوع والوظيفة والجودة والأداء والشكل ويكون قبولها مرفوعا بموافقة المهندس واعتماد الهيئة، وتعتبر كافة المواد الموردة أو الأجهزة المستخدمة في الأعمال الدائمة ملكية خالصة للهيئة ويجب أن يوضع المقاول جميع التفاصيل من حيث النوع والمنتج الذي يجب أن يكون قادر على توريد قطع التيار والدعم الفني اللازم طوال فترة الإستخدام.

ولن يتم اعتماد أية مواد للإستخدام بالوقع دون تقديم عينات لها مع كافة المعلومات ذات العلاقة وأجراء الإختبارات المطلوبة عليها، ويجب على المقاول نقل وتخزين المواد بصورة لا تعرضها لأي نوع من أنواع التلف أو تؤثر على خواصها وتخزين كافة المواد الموردة وفقا لتوصيات المورد، وعلى المقاول التنسيق مع الموردين في وقت مبكر لبروطة عمليات توريد المواد بحيث لا تتسبب في أي تعطيل لعمليات الإنشاء ضمن برنامج التوريدات وضمن البرنامج العام المعتمد للمشروع.

أية مواد يتم إستخدامها دون إذن كتابي أو موافقة المهندس ستكون على مسؤولية المقاول وقد تتعرض لعدم القبول وعدم الإخراج في الدفع وسيتم رفض أية مواد مخالفة ويكون المقاول مسئولا عن استبدالها دون أي تأخير أو معاملة.

٥- حماية الأعمال من أفعال الطقس

يجب على المقاول حماية الأعمال المنفذة والمواد المشربة من عوامل الطقس، وفي حالة تلف أي منها يقوم بإصلاحها أو استبدالها على نفقته طبقا لتوجيهات المهندس، وعلى المقاول عمل احتياطاته لمنع التأثير السلبي للعواصف الرملية على السطح النهائي للأعمال. وفي حالة حدوث أي تأثير سلبي تتم الإزالة أو المعالجة على نفقة المقاول الخاصة وفقا لتوجيهات المهندس، ولا يتم استكمال الأعمال في مناطق تأثرت سابقا بالعواصف الرملية دون الرجوع إلى المهندس المشرف.

٦- ملء الحفر والحصات

فور إتمام العمل أي جزء من الأعمال، يقوم المقاول بملء أي حفر أو أماكن جسات في ليست جزء من المشروع على نفقته بنفس نوع الطبقة، مع إزالة أية مواد لا يتم احتياجها في العمل 1916389



غ - الأعمال المؤقتة

يقوم المتاول بتنفيذ جميع الأعمال المؤقتة اللازمة لاستكمال الأعمال، على أن يقدم المتاول خطة لها لاعتمادها قبل إجراءات تنفيذها، والمتاول مسئول عن أية تلفيات ناتجة عن هذه المنشآت المؤقتة، وعلى المتاول الحصول على موافقة مالكي الأراضي التي تشأ عليها الأعمال المؤقتة قبل الإنشاء بالإضافة إلى موافقة المهندس المشرف والتي لا تعفى المتاول من مسؤوليته عن هذه الأعمال أو عن أية أضرار تتجم عن هذه الأعمال المؤقتة.

ثالثاً: المتطلبات المؤقتة

1 - التقيد بآلية العمل والمعدات

على المتاول التقيد بكافة أنظمة المرور فيما يتعلق بأعمال النقل والحمولات والأوزان وانتظار الشاحنات على الطريق السريع ورسوم المرور، ويعتبر سمر العقد مشمولاً بالإنترام التام بهذه الأنظمة. وعندما يكون هناك حاجة بموجب المواصفات أو حاجة العمل لوضع خطة التحكم لحركة المرور بسبب الأعمال أو بموجب ما تتطلبه الأنظمة المؤقتة أو بموجب توجيهات المهندس لضمان سلامة الأشخاص أو لعدم إعاقة حركة المرور على الطرق المتقاطعة يقوم المتاول وعلى نفقته إن لم تحص بثود العقد على غير ذلك بتوريد وتركيب كافة مستلزمات إدارة الحركة المؤقتة بما في ذلك إنشاء تحويلات مؤقتة، وتثبيت حواجز خرسانية متقلة وضمان ثباتها وكافة أعمال الحماية والتخطيط والدعائم والعلامات الإرشادية والقيادات الإصطناعية والإقفاص والبراميل البلاستيكية حسب متطلبات السلطات المعنية وباعتماد من المهندس، كما يتولى المتاول إزالة هذه الترتيبات عند انتهاء الحاجة إليها.

ب - مخلفات تنظيف المرور المؤقتة

مع التوصيف الكامل لمرحل الإنشاء، يقوم المتاول بإعداد رسومات ورشة تفصيلية (Shop Drawings) وأعمال التحويلات المؤقتة الطولية لكل مرحلة من مراحل التنفيذ وفقاً لترتيب وأولويات برنامج العمل، ويتم تقديم هذه الرسومات للمهندس للموافقة قبل تقديمها لشروط المرور أو الإدارات المعنية الأخرى للاعتماد، ويتحمل المتاول مسؤولية الحصول على موافقة كافة هذه الإدارات والمهندس والمالك قبل الشروع في العمل.

ج - الحواجز المؤقتة والأقفاص البلاستيكية

يلتزم المتاول بتوريد وتركيب وصيانة الحواجز الخرسانية المؤقتة والأقفاص البلاستيكية ومستلزمات أمن وسلامة المرور الأخرى حيثما يلزم عند غلق الطريق كلياً أو جزئياً وكذلك إزالتها حين انتهاء الحاجة إليها أو عندما يكون العمل جارياً وذلك بهدف توجيه حركة المرور في مناطق تنفيذ الأعمال، كذلك يقدم المتاول بتقديم عينات منها للإعتماد من المهندس، يقوم المتاول كذلك بنقل وإعادة تركيب هذه الحواجز والأقفاص حسب متطلبات تنفيذ الأعمال وتزاول مرحلة. كذلك يتم توريد الحواجز المؤقتة بمصابيح إنارة صفراء متواصلة (أو مقطعة) ومضيئة (وتوضع لتحديد جوانب التحويلة لتحذير مستخدمي الطريق، ويجب تركيب هذه المصابيح بحيث تبين الحواجز بوضوح دون الاعتماد على أنوار السيارة.

د - أعمال السلامة المؤقتة

يلتزم المتاول بتوريد وتركيب وصيانة كل ما يلزم لتأمين أعمال الحفر والمراقب القائمة والخدمات والتحويلات المؤقتة لزوم تأمين وسلامة وأمان الجمهور ومستخدمي الطريق والعاملين بالمشروع حسب تعليمات المهندس وباعتماد منه ويتم فكها وإزالتها عند انتهاء الحاجة إليها.

هـ - أعمدة الإنارة المؤقتة

في جميع الحالات سيكون على المتاول استخدام مولدات خاصة لتوفير مصدر تلبية بالكهرباء لإنارة التحويلات المؤقتة ومناطق العمل، وفي حال تطلب الأمر أو يطلب من المهندس يتم توريد هذه التحويلات بأعمدة إنارة مؤقتة فعلى المتاول تنفيذ ذلك طبقاً لخطة تأمين سلامة المرور المعتمدة، ويتحمل المتاول مسؤوليه تأمين مصادر الكهرباء اللازمة لتشغيل نظام الإنارة المؤقتة بما في ذلك الكابلات والمفاتيح والمستلزمات الأخرى حسب الأصول الفنية.

يقوم المتاول بإعداد الرسومات التفصيلية (Shop Drawings) المقترح وتدريبها للمهندس للإعتماد، كما يلتزم المتاول بالحفاظ على نظام الإنارة المؤقتة وصيانه وتشغيله طيلة الفترة الزمنية اللازمة ومن ثم إزالته بعد انتهاء العمل وفقاً لتعليمات المهندس وموافقة.



م.ت 19788



١- حاملى الرابات

يلتزم المتاول بتعيين أشخاص مدرين فى الأماكن التى يحددها المهندس تكون مهنهم الوحيدة هى تخزين مستخدمى الطريق وتوجيه حركة المرور عند بداية وحول مناطق تنفيذ الأعمال، ويتم تزويدهم ببركات (رءاءات) فسفرية عاكسة أثناء العمل لظهورهم وضمان سلامتهم.

ولمما : تقارير الإنشاء :

١- التقرير الملى:

خلال أسبوعين من تاريخ توقيع العقد ، يقوم المتاول بتجهيز وتسليم أربعة نسخ من التقرير الملى، ويحتوى على وصف دقيق للطريق (المناسيب الطولية - المقاطعات العرضية - المنحنيات الرأسية والافقية -) وكذا أماكن أنهارات جسر الطريق (دوائر الانزلاق) وتقديم خطة العمل وأعمال التجهيز والأعمال المؤقتة وبرنامج المشتريات وتوريد المواد وفريق العمل والبرنامج الزمنى المفصل وطريقة التنفيذ لمرحل المشروع المختلفة ، وكذلك خطة ضبط الجودة وخطة السلامة و الأمن الصناعى. كما يلتزم خلال شهر من تاريخ توقيع العقد. بتقديم دراسة تقويم التأثير البيئى للمشروع الى الهيئة او الجهات المانحة للتراخيص قبل البدء فى تنفيذ المشروع ويكون اجراء الدراسة وفقاً للمناسم والضعفيمات والرواصات والامس والاحمال النوعية التى يحددها جهاز شئون البيئة للمشروع وذلك كله طبقاً لاحكام المادة (١٩) من قانون البيئة رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ والمعدل بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٩ .

يسلم مع التقرير الملى تقرير توصيف وتوثيق الموجودات بالواقع المدعم بالتصوير المرئى (فيديو) ، والتصوير الفوتوغرافى والذي يجب اعداده قبل البدء فى العمل كما هو مطلوب بالبيد الخاص بتوثيق الشروع من متعلقات الإنشاء، ويشكل منظم يقوم المتاول بتحديث كافة هذه المعلومات وتقديمها للمهندس فى اوقات محددة او حينما يطلب منه ذلك.

ويحق للهيئة توقيع غرامة قدرها ٥٠٠٠ جنيه عن كل يوم تأخير فى تقديم التقرير الملى.

١- التقارير الشهرية والاسبوعية :

يقوم المتاول باعداد وتقديم عدد (٤) نسخة ورقية و عدد ٢ نسخة رقمية (تقرير عن تقدم الاعمال يتم تقديمه للمهندس وممثل الهيئة ولوحد متابعة المشروعات بالهيئة كل أسبوعين ويتضمن الاى :

- جميع الاعمال المنفذة والانشطة خلال الشهر المنصرم.

- تقدم الاعمال المنفذة بالمقارنة مع برنامج العمل المتعد و بيان التأخير (ان وجد) مع البركات وخطة المتاول لمعالجة هذا التأخير.

- أى موقوفات او مشاكل خلال فترة اعداد التقرير .

- تفاصيل زيارات المسئولين للموقع

- بيان بالمدات وفريق العمل.

- تقرير نتائج اختبارات المواد وضبط الجودة .

- المعاملة المستخدمة و اية تفاصيل بالوظائف الرئيسية .

- خطة العمل للشهر التالى .

- تحديث البرنامج الزمنى للاعمال .

- تقرير بالمصور الفوتوغرافية و شرائط الفيديو لتسجيل ما يتم تنفيذه من أعمال .

على ان يتم ارفاق التقارير الاسبوعية والشهرية المعتمدة مع كل مستخلص جارى وفى حالة عدم تقديمها يتم توقيع غرامة ١٠٠٠٠ جنيه فى حالة عدم تقديم التقرير الاسبوعى وبلغ ٢٠٠٠٠ جنيه فى حالة عدم تقديم التقرير الشهرى.

ج- التقرير العالى للمشروع:

فى خلال ٣٠ يوما من تاريخ شهادة اصدار اتمام الاعمال من قبل المهندس يقوم المتاول بتسليم (٤) أربع نسخ من تقرير المشروع النهائى مع اذنة الميانة (Maintenance and Operation Manuals). يتضمن التقرير كافة سجلات أعمال الإنشاء. ورسومات حسب التنفيذ As Built Drawings التحصيلية، وضمانات اية أعمال موزدة وكافة بيانات المشروع ،



١٩٧٩٨

١٩٧٩٨

الهيئة العامة للغذاء والدواء
الهيئة العامة للغذاء والدواء
الهيئة العامة للغذاء والدواء

١٩٧٩٨

١٩٧٩٨

و يتم تقديم كافة هذه البيانات و الرسومات بعقبات منظمة وبالطريقة التي يوافق عليها المهندس لمراجعتها و الموافقة عليها

من قبل المهندس .
وسوف يتم تقديم الرسومات حسب التنفيذ As Built Drawings التحصيلية من المداول متعددة وبخاتم المداول
والاستشاري للأعتماد من المهندس المشرف وكافة جهات المرافق التي لها صلة بتنفيذ الاعمال و يتم تسليم (٥) نسخ ورقية
ورقية على اقراص مدمجة على ان توضع هذه اللوحات جميع الاعمال وعناصر الطريق وتشمل التخطيط والتطامح المرص
وتفاصيل الطريق اعمال الصريف والمراق و الانشآت والكبارى طبقا لما تم تنفيذه على ان يتم تسليمها مع المستخلص
الختامي ولن يتم الصرف الا في حالة تسليمها للمنطقة المشرفة على المشروع .

٢- اعداد الصور الفوتوغرافية والفيديو

يلتزم المداول بصفة دورية باعداد وتجهيز صور فوتوغرافية يتم التقاطها من قبل فني متخصص أثناء وبعد التنفيذ لكافة
الاعمال التي يجري تنفيذها شهريا ويحد أدنى ٢٥ صورة بكماس مناسب يقرره المهندس يتم تسليم ٢ نسخة منها) كل
نسخة في اليوم منفصل (الى المهندس مع التقرير الشهري، وعليه ايضا تقديم ٢ نسخ فيديو كل ٣ اشهر عن تقدم سير
العمل وكل صورة او نسخة فيديو يجب ان يسجل عليها التاريخ والوقت وثبتت على الجانيف مع وضع ما يلي على ظهر
الصور:

- اسم صاحب العمل
- اسم المهندس
- اسم المداول
- رقم الصورة
- وصف وتعريف الصورة
- وقت وتاريخ اخذ الصورة

وتبقى النسخة الإلكترونية للصور البيجيتال (او النيجاتيف) لحين انتهاء كامل المشروع مع تقديمها مع المستخلص الختامي
ولن يتم الصرف الا في حالة تقديمها للمنطقة المشرفة على المشروع ، كما يجب الا يتم عرض ايا من هذه الصور والمستندات
إلى ايا وسائل الاعلام الا بموافقة مسبقة من الهيئة.

خلاصا : توثيق المشروع

بخلاف الصور الفوتوغرافية وتصور الفيديو المطلوب تقديمه مع تقارير الإنجاز الشهرية وبدون أي تكلفة إضافية
فسيكون مطلوباً من المداول اعداد ملفاً لتوثيق المشروع كاملاً بمراحله المختلفة بالتصوير المرئي (فيديو) (والصور
الفوتوغرافية موضحاً عليها البيانات المطلوبة لصور التقرير الشهري.

ويكون التوثيق بالفيديو ابتداء من استلام الموقع وحتى الانتهاء من كافة الاعمال بحيث يتضمن الملف تصوير مناطق
المشروع كاملة بالفيديو قبل بدء العمل لإظهار حالة وضع الطرق ومشتملاته وكافة الوجودات وخاصة تلك التي قد تتأثر
او يتغير حالها من جراء تنفيذ الاعمال للرجوع اليها اذا لزم الامر، ويتم تصوير نفس هذه المواقع بعد انتهاء الاعمال ويتم
تركيب الصور بصورة ملائمة مع اعداد عرض حركي (Animation) لإظهار أعمال التطوير، ويتم تسليم عدد ٣ نسخ
من ملف توثيق الوجودات بالموقع قبل بدء العمل مع التقرير المبدئي، ويسلم ملف التوثيق كاملاً مع الاستلام الإبتدائي

للمشروع أو حينما يطلبه المهندس.

سادساً : إنهاء المشروع وإغلاق الموقع.

المداول مسئول وعلى نفقته بإزالة أية مخلفات نتيجة الأعمال وان يقوم بتطهير الموقع قبل تسليم أي عمل يتم الإنتهاء منه
وإية مواقع قام باستخدامها وذلك طبقاً لتعليمات المهندس واعتماده، ويقوم المداول بإزالة المنشآت المؤقتة والمواد الزائدة
وتطهير الموقع، ولا يتم عمل المستخلص الختامي إلا بعد القيام بذلك طبقاً لتعليمات المهندس و اعتماد الهيئة ، كما
تتضمن المداول بتطهير حرم الطريق وتثبيت وتجهيز البواب وتطهير الموقع الذي يشغله وتسويته حسب تعليمات المهندس و
اعتماد الهيئة.



١ - تكلفة الإعداد والتجهيز

ب - تكاليف الإنشاء

ج - تكلفة الإصلاح وعلاج العيوب خلال فترة الضمان

د - تکالیف اخیری

- اختبارات المواد والأعمال المكتمة وفقا لمتطلبات العقد.

- معالجة الأعمال غير المقبولة واستبدال المواد غير المطابقة (المرفوضة من المهندس أو الهيئة)
- إتيان تكاليف زائدة بسبب العمل يوم الجمعة أو العمل ليلاً أو في الإجازات الرسمية.

حماية المرافق والخدمات الشائعة.

1
2
3
4
5
6
7
8
9
10
11
12
13
14
15
16
17
18
19
20
21
22
23
24
25
26
27
28
29
30
31
32
33
34
35
36
37
38
39
40
41
42
43
44
45
46
47
48
49
50
51
52
53
54
55
56
57
58
59
60
61
62
63
64
65
66
67
68
69
70
71
72
73
74
75
76
77
78
79
80
81
82
83
84
85
86
87
88
89
90
91
92
93
94
95
96
97
98
99
100

10-10-1961

100

• إعداد الرسومات حسب المقياس (As built) لتبوء العمل المختلفة.

• برالص التأمين بكافة أنواعها وفقاً لما نص عليه القانون وشروط العقد.

ثامناً : مدة العقد

يلتزم المقاول بتنفيذ وإتمام جميع الأعمال المبينة في العقد خلال مدة ٨ شهور ، وتسرى هذه المدة اعتباراً من تاريخ تسليم الموقع كلياً أو جزئياً إلى المقاول بموجب محضر كتابي موقع عليه من قبل ممثل الهيئة والمهندس والمقاول .
تأسساً :- التزامات المقاول عن الاعمال المستتارية

- في حالة زيادة مدة تنفيذ الأعمال عن مدة التعاقد يتحمل المقاول دفع تعاقب استشاري الهيئة خلال المدة الإضافية عن التعاقد في حالة التأخير بسبب المقاول.

ملحق رقم ١

تفصيل رقم (١) : الحد الأدنى من المعدات اللازمة للمشروع

يراعى ما ورد بالبنود رقم (٥١) من المواصفات القياسية لسنة ١٩٩٠ ولن يصبح بالعمل في أي بند من بنود المشروع إلا بعد مخابرة ومعالجة المعدات الواردة طبقاً للبرنامج الزمني المتبع والتصريح باستخدامها

نوع البند	نوع المادة	المعد
جميع الخلطات (إن وجد)	محطة خلط خرسانة مركزية أوتوماتيكية سعة لا تقل عن ١٠٠ طن / ساعة جديدة أرباحه معتارة لا يزيد عمرها عن ٢ سنوات على أن يقدم المقاول شهادة معياره من أحد الجهات المعتمدة قبل البدء في تنفيذ وفقاً للبرنامج الزمني المتبع وتحدث المايه كل ستة أشهر	١
أعمال التحولات وشاممين مستخدمين الطريق (حسب المشروع)	مفصله مواد مبرد مياه خلط معمل خرسانه ماكينة إثارة خروج لإيقل عن ٥٠ ك وات ونش إنقاذ كلارك لودر	١ ٢ ١ ٢ ١ ٢ ١
أعمال الأثرية	مهمات وأدوات خطه السلامة المورديه رافع أثريه لودر موزعات مياه (تلك مياه سعة لا تقل عن ١٥ طن) جرير هراس ثريه بلدوزر على جنزير عربة قلاب جديد أرباحه معتارة لودر عربة قلاب تلك مياه جرير موزود بحساس ليزر جديد أو بحالة معتارة لا يزيد عمره عن ٥ سنوات	٢ ٢ ٢ ٢ ٢ ٢ ٢ ٢ ٢ ٢ ٢ ٢
أعمال الأساس (إن وجد)	هراس أساس جديد وزنه في حدود ٢٤ طن جديد أرباحه معتارة لا يزيد عمره عن ٥ سنوات	٢

س. ت ١٩٧٨٨

Page 12 of 14



الموافق



ب. ب ١٩٩-١٥١-٥٥٩

نوع البند	نوع الخدمة	المدد
	جرار زراعي مزود بمكنسة	٢
	ضمان حواء	٢

• علي المقاول تقديم كدف بالمعدات والآلات المطلوبة للمشركة للشركة مبينا الاتي :-

- نوع ووظيفة الخدمة ونموذجها وعدد كل منها أثناء التنفيذ
- كفاءة الخدمة وسنة الصنع وحالتها الراهنة .
- التاريخ المتوقع لتواجد المعدات وتوقيتاتها بدقة فور استلام الموقع بمعرفة المهندس على ضوء جدول الكميات والبرنامج الزمني) وما يحدده المهندس ملزم للمقاول بحرق للمهندس رفض أيا من هذه المعدات أو إستبدالها أو زيادة عددها عن الحد الأدنى أو إحضار أية معدات أخرى إضافية قد يراها ضرورية لاستكمال الأعمال و لا يتم خروج أي معدة من الموقع إلا بتصريح من المهندس
- لا يتم السماح بالعمل في المشروع الا بعد توفير الحد الأدنى للمعدات اللازم لتنفيذ كل مرحلة طبقا للبرنامج الزمني وفي حالة عدم التزام المقاول بتوفير الحد الأدنى للمعدات كما جاء اعلانه يتم خصم مبلغ ١٠٠٠ جنيه

(الف جنيه فقط لا غير) كقيمة متوسطة عن كل يوم تأخير في توفير المدة الواحدة . ولا تعفي تلك الخصومات المقاول من التزاماته المقررة بموجب العقد في حال تأخره عن تنفيذ الأعمال.

تأجيل ملحق رقم ١

نموذج رقم ٢) فترة العمل

سنوات الخبرة في مشاريع مماثلة في النوع والقيمة	عدد	التخصص
١٠ سنة	١	مدير التنفيذ للطرق
٥ سنة	١	مدير المكتب الفني
٥ سنة	١	مدير ضبط الجودة
١٠ سنة	١	مدير السلامة الوقائية
٥ سنوات	١	مهندس تنفيذ طرق
٥ سنوات	١	مهندس صيانة (ميكانيكا وكهرباء)
٥ سنوات	١	مهندس تخطيط وبرمجة زمنية
٥ سنوات	٢	مراقب تنفيذ / فني مواد
٥ سنوات	١	حاسب كميات
٥ سنوات	٢	فني سلامة مرورية
٧ سنوات	٢	مساح

- يتم حصول مهندسو التنفيذ والمواد والمساحين على الدورات التدريبية المناسبة لخدمتهم في مركز التدريب التابع للهيئة العامة للطرق والكباري .

تحت إشراف المهندس الحد الأدنى بموجب الملك وفقا لمتطلبات العمل والبرنامج الزمني

٤٩٧٨٨٨



محمد محمد



ب.ب. ١٩٩-١٦١-٦٠٩



- يحق للهيئة خصم مبلغ ١٠٠٠ جنيه (الف جنيه فقط لا غير) يوميا في حال عدم تواجد مدير المشروع بدون عذر يقبله المهندس ومبلغ ٥٠٠ جنيه (خمسمائة جنيه فقط لا غير) يوميا كقيمة متوسطة في حال عدم تواجد أي من باقي فريق العمل ولا نقضي تلك الخصومات المتأول من التزاماته المقررة بموجب العقد في حال تأخره عن تنفيذ الأعمال.

ملحق رقم (٢)

- يلتزم الطرف الثاني بتوريد عدد (١) حاسب الي (جميع مشتلاته) بأحدث المواصفات علي ان يتم فحصها والتأكد الاجراءات اللازمة من طريق الادارة العامة لمركز المعلومات بالهيئة علي ان يتم تسليمها للمخازن بمدينة نصر وتوقع غرامة قدرها ٤٠٠٠٠ جنيها (اربعون الف جنيه) في حالة عدم احضارها .



م. م. م. م. م.



المادة رقم ١ : التعريفات والتفسيرات

أولا : يقصد بالكلمات والمعارات الآتية المعاني المبينة إلى جانب كل منها ما لم يخضع من صراحة النص أو يقتضي سياق الكلام غير ذلك.

١. صاحب العمل أو "المالك أو" البنية (الطرف الأول) :

"وتعني رئاسة البنية العامة للطرق والكبارى والنقل البرى التي دعت لتنفيذ الأعمال والتي تقوم باستخدام القاول أو أي جهة يزول إليها حق الإشراف على المشروع.

٢. القاول (الطرف الثاني) :

ويعني الشخص أو الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين الذين قبل صاحب العمل عمالتهم ويشمل ذلك ممثلهم وخلفهم ومن يحمل محلهم بموافقة الإدارة.

٣. المهندس :

يعني الشخص الطبيعي أو المعنوي الذي يبين في أي وقت من قبل صاحب العمل للإشراف على تنفيذ المقد.

٤. ممثل المهندس :

يعني أي مهندس مقيم أو أي مراقب أعمال مسؤول بينه صاحب العمل أو المهندس من وقت لآخر لأداء الواجبات المنصوص عليها في المادة الثانية من هذه الشروط العامة في حدود الصلاحيات التي يبلتها خطيا صاحب العمل أو المهندس للمقاول.

٥. الأعمال :

تعني كل الأعمال التي يجب تنفيذها بموجب المقد.

٦. الأعمال المرفقة :

ويقصد بها جميع الأعمال التي ليس لها صفة الدوام مهما كان نوعها والتي يمكن إزالتها أو استبدالها أو إنفاذها أثناء أو بعد تنفيذ الأعمال.

٧. معدات الإنشاء :

تعني الآليات والأدوات وكل ما يلزم استعماله لتنفيذ الأعمال الدائمة أو الأعمال المرفقة ولا تعني المواد أو الأشياء التي تخصص لتكون جزءا من الأعمال الدائمة

٨. المخلفات :

تعني المخلفات المشار إليها في المقد أو أية تغييرات عليها بعد القاول بها خطيا من وقت لآخر.

٩. الموقع :

يعني الأراضي والأماكن التي سيجرى تنفيذ الأعمال عليها أو فيها أو تحتها أو عبرها وأية أراضي أو أماكن أخرى يقدمها صاحب العمل لأغراض المقد وكذلك أية أماكن أخرى يحددها المقد كجزء من الموقع .

١٠. المرافقة :

تعني المرافقة الخطية بما في ذلك التأكيدات الخطية اللاحقة لأية موافقات شفوية سابقة.

ثانيا - الشروط والجمع :

تدل الكمات الواردة بصيغة المفرد على ذات المدول بصيغة الجمع ويكون العكس صحيحا أيضا إذا تطلب النص ذلك .

ثالثا - المتعاونين والروامش :

إن المتعاونين والروامش الواردة في المقد لا تعتبر جزءا منه ولا تؤخذ بعين الاعتبار عند تفسيره.

المادة رقم ٢ : (المهندس وصلاحيات المهندس)

إن صلاحيات المهندس هي ملاحظة الأعمال ومراقبتها وفحص واختيار أية مادة تستعمل أو طريقة تستخدم لتنفيذ الأعمال وليس للمهندس سلطة إعفاء القاول من أي من واجباته أو التزاماته المترتبة عليه بموجب المقد كما ليس له أن يأمر بإجراء أي عمل قد يشا عنه تأخير أو زيادة في التزامات صاحب العمل المالية كذلك ليس له أن يقوم بأي تغيير في الأعمال إلا إذا نص على جواز ذلك صراحة في المقد.



محمد الجمل



والمهندس من وقت لآخر أن يفوض عمله خليفاً بعمارة أي من الصلاحيات والسلطات الموثقة به على أن يقدم للمقاول نسخة من هذا التفويض الخطي وتعتبر التعليمات والموافقات المكتوبة الصادرة عن ممثل المهندس إلى المقاول في نطاق حدود التفويض الممنوح له ملزمة لكل من المقاول وصاحب العمل كما لو كانت صادرة عن المهندس نفسه وراعى دائماً ما يلي :

أ- يلتزم ممثل المهندس بالقيام بإجراءات استلام الأعمال المنفذة خلال 24 ساعة من تلقيه إخطار المقاول كتابية يطلب الفحص كما يلتزم باعتماد تقارير جودة الأعمال المنفذة خلال 72 ساعة من تقديم المقاول لطلبات الفحص (ماعدا المراجعة بنتائج الاختبارات المعملية) وفي حال قصير أو عدم استجابة ممثل المهندس خلال 48 ساعة فعلى المقاول إبلاغ رئيس قطاع التنفيذ والمناطق بالهيئة بالفاكس وبعد ٧٢ ساعة من تاريخ تقديم طلب الاستلام يجوز للمقاول استكمال الأعمال .

ب- إن قصير ممثل المهندس في رفض أو قبول أي عمل أو مواد لا يؤثر على سلطة المهندس الذي يحق له فيما بعد أن يرفض العمل أو المواد المذكورة وأن يأمر بجمعها أو إزالتها في حال مخالفتها للمواصفات أو أي من مستندات العقد.

ت- عند وقوع خلاف بين المهندس والشرف والمقاول في تفسير أي من البنود أثناء التنفيذ يتم الرجوع إلى قطاع التنفيذ والمناطق

المادة رقم ٣ : (التنازل للأخيرة)
لا يجوز للمقاول أن يتنازل للتغير عن العقد أو عن أي جزء منه أو عن أي ربح أو عن أي مصلحة تنشأ عنه وترتب عليه أو عن المبالغ المستحقة له كتاباً أو بعضها بدون الحصول على موافقة خطية مسبقة من صاحب العمل ، ومع ذلك يجوز أن يتنازل عن تلك المبالغ لأحد البنوك ويكتفى في هذه الحالة بتصديق البنك دون الإخلال بمسؤولية التعاقد عن تنفيذ العقد ، كما لا يدخل قبول نزوله عن المبلغ المستحق له بما يكون للجهة الادارية قبله من حقوق طبيعياً لنص المادة رقم (٩٢) لأحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحة التنفيذ.

المادة رقم ٤ : (التعاقد من الباطن)
لا يحق للمقاول أن يتعاقد من الباطن لتنفيذ جميع الأعمال محل العقد ما لم ينص العقد على خلاف ذلك ، ولا يحق للمقاول أيضاً أن يتعاقد من الباطن لتنفيذ جزء من الأعمال بدون الحصول على موافقة خطية مسبقة من المالك ، على أن هذه الموافقة لا تنفي المقاول من المسؤولية والالتزامات المترتبة عليه بموجب العقد بل يظل المقاول مسؤولاً عن كل تصرف أو خطأ أو إعمال يصدر من جانب أي مقاول من الباطن أو من وكلائه أو موظفيه أو عماله كما لو كان هذا التصرف أو الخطأ أو الإعمال صادر من المقاول نفسه أو من وكلائه أو موظفيه أو عماله ولا تعتبر عقود العمل التي يبرمها المقاول على أساس الأجر بالقلمة تعاقداً من الباطن بقبول هذه المادة.

المادة رقم ٥ : (نطاق العقد)

يشمل العقد على مايلي :

- تنفيذ الأعمال وإنجازها وصيانتها
- تقديم العمالة ومواد العمل ومعدات الإنشاء والأعمال الموقفة ما لم يرد نص على خلاف ذلك.
- أي شيء آخر سواء كان ذا طبيعة دائمة أو مؤقتة ما دامت الحاجة إلى تقديمه متحصصاً عليها صراحة في العقد أو يمكن إستغلالها منه عقلاً.
- تقديم الهيئة للمقاول المخططات المبدئية (Tender drawings) ضمن مستندات العقد وعلى المقاول اعتباراً من تاريخ توقيع العقد أن يقوم علي نفقته خلال مدة شهر واحد تحت إشراف المهندس وممثل الهيئة بإنهاء أعمال الرفع المساحي للأرض الطبيعية وأعداد التضاميم وجدول الكميات الممدل حسب الكميات الفعلية المتوقعة فورها على الطبيعة وتقديمها للهيئة للمراجعة والاعتماد.

المادة رقم ٦ : (لغة العقد)

اللغة العربية هي اللغة المعتمدة في تفسير العقد وتنفيذه ومع ذلك يجوز للطرفين استعمال إحدى اللغات الأجنبية وفي كلتا الحالتين العقد أو جزء منه إلى جانب اللغة العربية وإذا وجد تعارض بين النص العربي والأجنبي بالنص بالنص العربي وكما يكون الاختيار فيما يتعلق بالمواصفات والمخاطبات على اللغة العربية .

Page 2 of 14

الإدارة العامة للمياه - الأردن - أبو مسعود



أبو مسعود



ب.ش 199-161-609

تكون المراسلات المتعاقبة يومًا بعد بلغة العربية ومع ذلك يجوز المتداول استعمال إحدى اللغات الأجنبية مع ترجمتها على نطقه إلى اللغة العربية ويكون النص العربي هو المعمول به عند الاختلاف.

المادة (٢٩) : Y (المعاملات)

١ - يحتفظ المهندس بنسخ من الرسومات والوصفات الفنية على أن يقدم منها نسخة إلى المآل ويتحمل المآل وعلى نفقته الخاصة مصاريف إعداد أي نسخ إضافية تلزم لأداء عمله . وعليه كذلك إحطار المهندس أو ممثل المهندس بموجب إشعار خطي وقيل مدة كافية بجاهته إلى نسخ إضافية من الرسومات أو الوصفات اللازمة لتنفيذ الأعمال مع تحمله قيمة هذه النسخ.

ب - يثنين على القول بأن يحتفظ في موقع العمل بنسخة من الرسومات المسلمة إليه ونسخة من جميع مستندات المقدم، كما يثنين عليه الاحتفاظ بنسخ من المواصفات القياسية والأكراد المشار إليها في المواصفات الفنية وتكون هذه النسخ مدمجة في جميع الأوقات المناسبة للتفتيش والاستعمال من قبل المالك أو المهندس أو معطاه أو أي شخص آخر مفوض بذلك خطياً من قبل المهندس أو المالك.

المادة رقم ٨: (الأوامر الصغيرة)

مع مراعاة ماورد في المادة رقم (٢) فإن للمهندس الصلاحية في أن يزود المفاوض من وقت لآخر أثناء تنفيذ العقد بأية رسومات أخرى أو تعليمات إضافية ضرورية من أجل الوفاء بالتزاماته، بشكل متقن وسليم بعد اعتمادها من الهيئة ، وعلى المفاوض أن يتخذ تلك الرسومات والتعليمات وأن يتخذ بها وفق حال كانت الرسومات أو التعليمات تتضمن زيادة عن الكميات المقررة وقت التصاميم ورسومات العقد المتقدمة من الهيئة أو نقصا أو تغييرا في المواد ونوعيتها يترتب عليها زيادة أو نقص في الأسمار أو مدة العقد خارجا عن الحدود التي نظمها تطبيقا لأحكام القانون رقم ١٨٧ لسنة ٢٠١٨ فيجب عرضها على المهندس الذي يقوم بمراجعتها وعرضها مع التوصلات على الهيئة لدراستها وأخذ موافقة السلطة المختصة عليها بنفس السعر المقابل لها في فئات الأسمار بالثامنة الموحدة. ويتم الإتفاق على أسعار ابي يرد يتم موافقة السلطة المختصة على استحداثها بين كل من الهيئة والمهندس والمفاوض.

المادة رقم ٩: (مساواة المواقف)

أقر المتأول أنه قد عاين الموقع البعيدة النائية للجهة وعرّف عليه وعلى ظروفه التي قد تؤثر على التنفيذ وحصل على كافة المعلومات الصحيحة للمشروع وعلى وجه الخصوص ماليًا:

- طبيعة وشروط نقل المواد والأجهزة والمنتجات للموقع وبالموقع وتركيبها وتشغيلها.
- طبيعة وظروف الطرق والممرات للدخول للموقع وخروجه والدخول والخروج من وإلى مواقع الأعمال المختلفة.
- المساحات المتاحة للأعمال المرتقة في الموقع وأماكن التسيير اللازمة ومواقع المكاتب والورش المتصلة بأعمال المشروع.

—المناسيب المختلفة والعلاقات النسبية بين العناصر المختلفة.

- المساحات المتاحة للأعمال المرفقة في الموقع وأماكن التجمين اللازمة ومواقع المكاتب والورش المتصلة بأعمال المشروع.

- المناسب المختلفة والعلاقات النسبية بين العناصر المختلفة.
- طبيعة المناخ والأحوال الجوية لموقع المل.
- حجم وكميات المل وطبيعته وكل ما يلزم لإتمام العملية طيفيًا للمنفذ على الطبيعة.
- طبيعة التربة ومصادر المواد الصلابة.

- طبيعة المناخ والاحوال الجوية لموقع العمل.

-طبيعة التربة ومصادر المواد المطلوبة.

-التحقق من الخدمات والمراقبة تحت الأرض بعد تنسيقه مع الجهات المعنية بتلك المراقبة وتعرفه على أماكنها وعليه حمايتها قبل الحفر وإصلاح أى تلفيات من جراء أعمال التنفيذ بالموقع وذلك بالتنسيق مع الجهة صاحبة الخدمة.

وأن المتناول قد استكمل كافة المعلومات حول الموقع وتؤكد من أن الأسعار التي دونها هي قائمة الكميات وقات الأسعار تكفي لتغطية جميع إنزائاته المترتبة عليه بموجب العقد وغيرها من الأمور والأشياء الضرورية لإنجاز وصيانة الأعمال بشكل متقن وسليم.

المادة رقم ١٠: (مراجعة التصاميم)

المادة رقم ١٠: (مراجعة التلاميذ)

أولاً : الطرف الثاني مسئول عن مراجعة التصميمات الهندسية والتقنية للمشروع بكامل تفاصيلها وعليه تعيين



3 of 14

11

الإدارة المركزية للشؤون المالية والإدارية
14/11/2014
14/11/2014

ب.ض 155-156-157

في المخططات والرسومات أثناء التنفيذ وهو مسئول أيضا عن جميع التسميات المبدئية والنهائية كما لو كان هو من تقدم بها إلى المالك منذ بدء الدراسة الأولية للمشروع.

ثانياً: على الطرف الثاني القيام بأبحاث التربة التأسيسية وفقاً لما هو محدد بمسندات المقعد في مواقع الكبارى والطرق السفلية والمنشآت للتأكد من تصميم الأساسات، وعليه إعداد تقرير يتضمن وصف كامل لطبقات التربة ونتائج الاختبارات في الموقع والعمل والتحقق من تصميم الأساسات، وعلى المأول إعادة الشبه إلى أمهله بعد الإنتهاء من عمل الجسات والأبحاث التأسيسية مع التأكيد على أهمية تنفيذ أبحاث التربة التأسيسية مبكراً للتحقق من تصميم أساسات الكبارى قبل التنفيذ. حتى لا تكون سبباً في تأخير تنفيذ أعمال الكبارى.

ثالثاً: على الطرف الثاني استخدام متخصصين في دراسات أبحاث التربة من ذوي الخبرة والكفاءة للقيام بأبحاث التربة التأسيسية ، ويشمل ذلك عمل الجسات وأخذ البينات والتجارب الموقعية والتجارب العملية والأعمال المكثية والتحليلات وإعداد التقارير اللازمة للتأكد من كفاية تصميم الأساسات.

المادة رقم ١١ : (تنفيذ الأعمال)

أولاً: على الطرف الثاني المأول أن يقوم بتنفيذ واتمام كافة الأعمال كما هي محددة بنطاق العمل بمسند (نطاق العمل وجداول الكميات) أو تكون واردة بأي من وثائق المقعد الأخرى مع الحفاظ عليها ومباتتها خلال فترة الضمان.

وعلى الطرف الثاني أن يتقيد بتعليمات المهندس وتوجيهاته الخلفية في أي موضوع يتعلق بالأعمال أو يتضمن بها سواء كان ذلك مذكوراً في المقعد أم لا ويجوز للمأول في حال رأى أن توجيهات المهندس خارج المقعد إبلاغ رئيس قطاع التنفيذ والنطاق للبت في الموضوع محل الخلاف، وعلى المأول أن يتلقى التعليمات والتوجيهات من المهندس أو ممثله في نطاق الحدود المشار إليها في المادة رقم (١٦) من هذه الشروط العامة.

ثانياً: يلتزم المأول بما يلي:

- أن تكون المواد المستخدمة سواء الحلية أو المستوردة لتنفيذ المقعد مطابقة للمواصفات المحددة بمسندات المشروع والمواصفات القياسية المنتجة من قبل الهيئة المصرية للتوحيد القياسي والنسبة للمواد التي لم تصدر بشأنها مواصفات قياسية مصرية فيجب أن تكون مطابقة لإحدى المواصفات المالية التي يحددها المهندس المشرف على التنفيذ.

- إتخاذ كافة الترتيبات الخاصة بنطاقه الموقع أثناء فترة العمل ومراعاة النظم والتأسيس والورائح الخاصة بحماية البيئة في جمهورية مصر العربية والتي تصدر من الجهات المختصة.

المادة رقم ١٢ : (البرناج الوطني الفصل وأولويات التنفيذ)

يلتزم الطرف الثاني فور توقيع المقعد أن يقدم للطرف الأول برناج زمني تفصيلي متضمناً كافة مراحل التنفيذ وخطة التجهيز والإخلاء وجداول العمالة والكميات والندفات التنفيذية للمشروع (يتضمن البرناج الزمني شهر من بدء العمل للتجهيزات وأعداد جدول الكميات العملي المدل وأسبوع قبل نهايته للإخلاء) موضحاً به طريقة العمل وأولويات التنفيذ وبعد اعتماد الطرف الأول يكون الطرف الثاني مسئول مسئولية كاملة عن الالتزام الكامل بالبرناج الزمني التفصيلي وهو الأساس في احتساب فترات التأخير واحتساب فروق الاسعار كما أنه مسئول عن تحديث ذلك البرناج شهرياً واعتماده من المهندس والمالك بحيث يكون شاملاً وفضلاً لتنفيذ الأعمال خلال الدة المحددة بالمقعد وذلك بدءاً من تاريخ استلام الموقع كلياً أو جزئياً ويوضح فيه جلاء المسار الحرج لكافة الأنشطة ودة تجهيز الموقع والأعمال الموقعة اللازمة لبدء التنفيذ ونفترات التوقف وأعمال مقارلي الباطن والشطيبات، وكذلك تحديد التواريخ المحددة لتوريد المواد المستخدمة بما يتوافق مع خطة العمل وبرناج تنفيذ الأعمال، ويجب وضع هذه البرامج بالطريقة والكيفية التي يقرها المهندس منطوقية وضرورية لتحقيق الكفاءة ودة الأعمال ، ويقدم المأول برناج تنفيذ الأعمال المدل شهرياً في صيفتين : صيفته الخرائط البيانية الخلفية (Bar Chart) وصيفته شبكة الأعمال، وعلى المأول تقديم تلك المعلومات مسجلة على قرص معتمد بالإضافة إلى التسج الورقية، على أن يتم تحديث البرناج كل شهر خلال سير العمل وإدراج جميع التفاصيل اللازمة بالأنشطة الموقعية. وعلى المأول أن يقدم إلى المهندس أو ممثل المهندس أية معلومات تفصيلية إضافية تطلبها المهندس وتتعلق بالتربيات اللازمة لإنجاز الأعمال الموقعة التي يرفع المأول تقديمها أو إستعمالها



شأنها تنفيذ الأعمال بصورة غير صحيحة، ويحتسبون منساقين الأجيال المستعبد والارامل واليتيم
العامة الارامل في هذا الشأن.

وعليه أن يصصح أي خطأ يقع في هذا التنفيذ أو النقاط والخطوط والأبعاد والتاسيب على ببقمه الخاصه حتى ولو كان الخطأ ناتجاً عن عدم صحه أي من المرمعات التي قدمها إليه المهندس أو معمله وذلك لتكمير الممارل في مرامعتها والتأكد من صحتها.

المادة رقم ١٦ : (حماية الطرق)

على المتأول أن يقوم على تفقده الخاصة بتقنية كافة إجراءات الأمن والسلامة لوضع العمل بهيئة وليلاً وتقديم جميع لوازم الإنارة والحماية والراقية لجميع مشتملات الطرق والمنشآت الثانية في موقع أعمال المشروع في الأوقات والأماكن التي يحددها المهندس أو معمله أو أية سلطة عامة وذلك لحماية الأعمال أو لضمان سلامة الجمهور ومستغنى الطريق أو غير ذلك من الأمور.

المادة رقم ١٧ : (اعتناء القاول بالأعمال المنفذة وحماية الخدمات القائمة)

أولاً :المقاول مسئول مسئولية كاملة عن الحفاظ على الأعمال المنفذة حتى الإستلام النهائي، وعليه أن يتخذ كافة الاحتياطات اللازمة دون حدوث أى أضرار قد تقع بفعل العوامل الطبيعية أو بفأى سبب آخر للأعمال التى تم تنفيذها، وعلى المقاول إعادة إنشاء أو إصلاح أى جزء أصليه الضرر بأى من الأسباب السابق ذكرها قبل التسليم النهائي بمعرفته وعلى حسابه إلا فى حالة القوة القاهرة، والقوة القاهرة الزلازل أو الفيضانات أو السبول أو الإحصار أو الحرب أو انفجار يحدث بسبب لغم أو أية مواد حربية فإن إصلاح الأثر الناتجة عن فعل القوة القاهرة يكون بمعرفة المقاول وعلى حساب الهيئة بعد تقديم تقرير من المقاول والمهندس لإستقاده من الهيئة ، ويجوز للمقاول تقديم طلب زيادة مدة العملية طبقاً لحجم الأثر الناتجة عن ذلك ويتم دراسة طلبه والبت فيه من قبل الهيئة.

ثانياً: التعاون مسئول عن المحافظة على سلامة وحماية المرافق الموجودة بالطريق سواء كإبالات كهربائية أو تليفونية أو إشارة أو مياه أو صرف أو أي خطوط مرافق أخرى تابعة للهيئة أو تتبع جهات خارجية ويجب على التعاون التنسيق اللازم مع الهيئة والجهات المعنية لحماية هذه الخدمات.

ويكون المقاول مسئولاً عن كافة الخسائر والأضرار التي تلحق بهذه الخدمات أو الأشخاص أو الممتلكات من جراء أي تنفيذ للأعمال أو صيانتها بدون تسويق مسبق مع الجهات المختصة والمهندسين.

المادة رقم ١٨٩: (التأهيل على المستوى)

أولا تبعا لا يتعارض مع ما ورد باقي من مستندات العقد فليس المتناول تأمين وتحويل المالك ضد جميع ما يستتبع من خسارة أو ضرر بخلاف المخاطر المحتمل حدوثها بسبب القوة القاهرة المضمرة عليها بالمادة رقم (١٧) بهذه الشروط، ويشمل ذلك الأعمال الناجمة والوقتية والأجهزة والمواد والمعدات المستخدمة من قبل المتناول ومقاولي الباطن بما لا يقل عن القيمة الكاملة لإعادة الوضع إلى أصله بما في ذلك تكاليف الهدم وإزالة الأنقاض والأجور المهنية والربح، ويجب أن يكون هذا التأمين سرياً إعتباراً من تاريخ بدء العمل وحتى تاريخ إصدار شهادة إكمال الأعمال ليؤمن تغطية أية خسارة أو ضرر يكون المتناول مسئولا عنهما أو ناجحين عن سبب يحدث قبل إصدار شهادة الإكمال النهائية.

ثانيًا: على القاول إستثمار وثيقة تأمين ضد الحوادث لصالح الغير على القاول إستثمار وثيقة تأمين ضد الحوادث لصالح الغير والتي قد تحدث لأي من مهنيي المالكة أو القاول وتكون ناتجة من جراء تنفيذ الأعمال من ضخم القدر بقيمة ٠٠ ألف (مائة ألف جنيه) للشخص الواحد في الحادث الواحد.

وحيث أن يقوم المتداول بتقديم وثائق التأمين على المشروع والتأمين ضد الحوادث للطرف الأول خلال ثلاثين يوماً من تاريخ توقيع العقد على أن يبدأ التأمين بعد توقيع العقد مباشرة و حتى الاستلام الإجمالي للعملية ، وتتم عمليات التأمين هذه لدى إحدى شركات التأمين المصرية وبالشروط التي يوافق عليها المالك والمهندس، وفي حالة التأخير في تقديم وثائق التأمين المذكورة فإنه يحق للهيئة أن لاتقوم بصرف أول مستخلص جاري للمتداول إلا بعد تقديمه لها تلك الوثائق وتوقيع غرامة تعادل قيمة بوليصة التأمين عن الفترة التي لم يشملها التأمين.

- على المتأول المسند إليه العلية تقديم تأمين نهائي قدره (جنيه يقدر بـ (١/٥)) عند

-المعامل المركزية للهيئة العامة للطرق والكبارى والنقل البرى في حالة عدم إمكان إجراء الفحص به يختبر الموقع أو كمبراجنة لمعمل الموقع وتعد المعامل المركزية بالهيئة هي المرجع الوحيد لاختبارات توكيد الجودة.

-أية جهة أخرى مستقلة متخصصة ومعتمدة يحددها المهندس وذلك في حال عدم إمكان الفحص في المعامل المركزية للهيئة إذا إقتضت الحاجة إلى ذلك.

وتعتبر نتائج مثل هذه الفحوصات المعملية نهائية وملزمة لطرفي العقد ، وإذا قصر المتاول في إجراء الفحوصات المعملية المطلوبة ستقوم الهيئة بإجراء هذه الفحوصات وخضمت النفقات كاملة مضافا إليها ٢٥ % كمصاريف إدارية لمصالح الهيئة.

المادة رقم ٢٢: (حق الدخول للموقع)

للمالك أو المهندس أو لأي شخص مخول من قبلهما الحق في جميع الأوقات الدخول إلى الموقع ومراقبة الأعمال وإلى جميع الورش والأماكن التي يجرى فيها إعداد العمل أو يتم فيها الحصول على المواد والألات اللازمة للأعمال، وعلى المتاول أن يقدم جميع التسهيلات والمساعدة اللازمة لممارسة هذا الحق.

المادة رقم ٢٣: (فحص للعمل قبل تنفيذه بأعمال أخرى تالفة)

أولا :لا يجوز تنفيذ أي عمل أو حجيته عن النظر بدون موافقة المهندس أو ممثله، وعلى المتاول أن يتيح الفرصة اللازمة للمهندس أو لممثله لفحص وقياس أي عمل ستجرى تنفيذه أو حجيته عن النظر، وعلى المتاول عندما يكون مثل هذا العمل جاهز للفحص أن يقدم إلى المهندس أو ممثله إشمارا خطيا بذلك للعضور لفحص وقياس الأعمال إلا إذا اعتبر المهندس أو ممثله هذا الأمر غير ضروري ويتم إبلاغ المتاول بذلك.

ثانيا :على المتاول أن يكشف عن أي جزء أو أجزاء من الأعمال أو أن يعمل فتحات فيها أو خلالها حسبما يأمر المهندس بذلك من وقت لآخر، وعلى المتاول أن يبدد هذا الجزء أو تلك الأجزاء إلى وضعها السابق على نحو يرضى به المهندس.

المادة رقم ٢٤: إزالة الأعمال والمواد المخالفة للعقد.

للمالك أو المهندس أثناء مراحل تنفيذ العمل الحق في أن يأمر خطيا من وقت لآخر بما يلي:

إزالة أية مواد من الموقع يرى المهندس إنها ليست موافقة للعقد على أن يتم ذلك في المدة التي يحددها في الأمر المشار إليه.

-الإستعاضة عن تلك المواد بمواد صالحة ومناسبة.

-إزالة أي عمل وإعادة تنفيذه بصورة سليمة إذا رأى المهندس أن هذا العمل مخالفا للعقد سواء من حيث المواد أو من حيث أصول الصناعة، وذلك بالرغم من أي اختيار سابق للمل المذكور وبالرغم من سبق صرف أي جزء من تكاليفه.

وفي حال تعسير المتاول في تنفيذ أمر المهندس رغم ثبوت مخالفة المواد أو الأعمال بنتائج التجارب المعملية يحق للمالك أن يستخدم أشخاصا آخرين وأن يدفع لهم الأجر اللازمة لتنفيذ الأمر المشار إليه، على أن يتحمل المتاول جميع النفقات التي ستترتب على ذلك أو تتعلق به، ويحق للمالك أن يرجع تلك النفقات مضافا إليها ٢٥ % على المتاول أو أن يخصمها من أية مبالغ مستحقة الدفع أو قد تصبح مستحقة الدفع له.


المادة رقم ٢٥: (إيقاف العمل)

يجب على المتاول إذا لزم الأمر وبناء على أمر خطي من المهندس وبعد موافقة المالك أن يوقف سير الأعمال أو أي جزء منها لمدة محددة أو بطريقة يبتريها المالك ضرورة لسلامة العمل، وعلى المتاول أثناء فترة الإيقاف أن يقوم بحماية العمل وضمان سيره بالتدبر الذي يراه المهندس ضروريا، ولا يتحمل المالك التكاليف الناجمة عن الإيقاف .

ولا يتم إضافة مدة إذا كان الإيقاف بسبب يرجع للمتاول أما في حالة إيقاف الأعمال لأسباب ترجع إلى المهندس أوالمالك فيتم دراسة طلب المتاول إضافة مدة معادلة لمدة الإيقاف تضاف إلى مدة تنفيذ الأعمال الأصلية إذا كانت هذه الأعمال على المسار الحرج للبرنامج الزمني لتنفيذ المشروع ويعتبر قرار الهيئة نهائيا في هذا الخصوص.

المادة رقم ٢٦: (بدء وإنهاء الأعمال)

يجب على المتاول أن يبدأ بالأعمال فور تسلمه الموقع كليا أو جزئيا وعليه أن يقوم بها بالسرعة الواجبة وبدون



المهندس



الالتزام من الأعمال يحق للمهندس الأخذ في الحسبان تأثير الأعمال التي تم حذفها أو استبعادها بنياً على أي أمر قام بأصداره وتم اعتماده من الهيئة، كما يحق للمهندس الأخذ في الاعتبار مدد توقف الأعمال نتيجة سوء الأحوال الجوية المتوقعة في الأمطار الغزيرة والشمس الكثيفة والسيول وغيرها من الظروف القهرية وذلك كله بناءً على تقرير فني للاعتماد من السلطة المختصة.

المادة رقم ٢٧: (استلام الموقع وحيازته)

أولاً يستأثر ما قد ينص عليه العقد بخصوص تحديد أجزاء الموقع التي ستسلم للمقاول من وقت لآخر والترتيب الذي ستسلم بموجبه هذه الأجزاء ومع التقيد بأي مطلب وارد بالعقد بالنسبة للترتيب الذي سيجري بموجبه تنفيذ الأعمال يقوم المالك بتسليم الموقع للمقاول كتابياً أو جزئياً مع أمر المهندس الخطي بالبدء في الأعمال وفقاً لنطاق العقد المشار إليه في المادة رقم ٥ من هذه الشروط وفقاً للبرنامج الزمني المشار إليه في المادة رقم ١٢ من هذه الشروط، وفي حالة استلام الموقع جزئياً فعلى المقاول برجمة أعماله وتعديل برنامجه الزمني بحيث يتم البدء بالأعمال في الأجزاء المسلمة له أو بمقتضى الإقتراحات المناسبة التي يقوم بتقديمها إلى المهندس وتقبل منه بموجب إشعار خطي.

وعلى المالك وحسب تقدم سير العمل أن يقوم بتسليم المقاول الأجزاء المتبقية من الموقع حتى يتمكن المقاول من الاستمرار في تنفيذ الأعمال وإنجازها في الوقت المناسب سواء كان ذلك وفقاً للبرنامج الزمني أو وفقاً للإقتراحات المقدمة من قبل المقاول ويعتدها المهندس.

ثانياً: باستثناء ما ينص على خلافه تكون حدود الموقع وفقاً لما هو مبين في مخططات العقد، وإذا احتاج المقاول لأعماله المتعلقة بالشروع إلى أرض تتجاوز حدود الموقع فله أن يحصل عليها على نفقته الخاصة. ثالثاً: على المقاول أن يجهز على نفقته الخاصة سيارات موقفة مناسبة للموقع أو جزء منه عندما يكون ذلك ضرورياً لسلامة العمال أو الجمهور أو مستخدمي الطريق أو عندما يكون ذلك ضرورياً لحماية الأعمال.

رابعاً: تعتبر أجزاء الموقع المسلمة للمقاول في خياره لحين إتمام كافة الأعمال موضوع هذا العقد، ويكون المقاول مسئولاً عن الحفاظ على هذه الأجزاء خلال فترة التنفيذ وإصلاح كافة الأضرار الناجمة عن عدم إتخاذ كافة الإحتياطات وعوامل السلامة اللازمة لتأمين حركة المرور عليها أثناء التنفيذ.

المادة رقم ٢٨: (غرامات التأخير والافسار الناتجة عنه)

في حال تأخر المقاول عن إتمام العمل وتسليمه في المواعيد المحددة بشروط العقد يتم تطبيق غرامات التأخير تطبيقاً للقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ، كعقوبات صرف فروق أسعار عن أية أعمال تأخر المقاول في تنفيذها طبقاً للبرنامج الزمني للمشروع ، هذا ويعمل المقاول أنماط ومصاريف جهاز الإشراف على تنفيذ المشروع خلال فترة خضوع المقاول للنزاع ، وتخص هذه الأنماط على أساس ما يقضي به عقد المهندس مع الهيئة وتبدلاته، ويكون من حق المالك خصم هذه المبالغ من مستحقات المقاول لدى الهيئة.

وللهيئة الحق في سحب العمل من المقاول ووضع اليد على الموقع في الحالات الآتية :

١- إذا تأخر المقاول عن البدء في العمل أو أظهر بطأ في سيره أو وقعه كتابيا لدرجة يرى معها المالك أنه لا يمكن معه إتمام العمل في المدة المحددة لإنجائه.

ب- إذا انسحب المقاول من العمل أو تخلى عنه أو تركه أو تنازل عنه أو تناقد لتنفيذه من الباطن بدون إذن خطي سابق من صاحب العمل.

ج- إذا أخل المقاول بأي شرط من شروط العقد أو امتنع عن تنفيذ أي من التزاماته التعاقدية ولم يصلح ذلك رغم انقضاء خمسة عشر يوماً على إخطاره كتابياً بإجراء هذا الإصلاح.

د- إذا أفلس المقاول أو طلب شهر إفلاسه أو إذا ثبت إفساره أو صدر أمر بوضعه تحت الحراسة أو إذا كان المقاول شركة تمت تصفيتها.

ويكون سحب العمل من المقاول بإخطار كتابي دون حاجة لإحتجاز أية إجراءات قضائية أو خلافها.

ويحق للمالك إذا توافرت أحد الحالات المنصوص عليها عليه أن يحجز على المواد والألات الموجودة بالموقع لاستعمالها في تنفيذ العمل دون أن يدفع أي مبلغ مقابل ذلك للمقاول أو غيره ودون أن يكون مسئولاً عن أي تلف أو نقص يلحق بهما من جراء هذا الاستعمال كما يحق للمالك أن يسند الأعمال المتبقية بالأمر المباشر إلى شركة



وتتكون معدات الإنشاء والمواد والأعمال المرفقة ومعدات النقل وكافة الأشياء من أي نوع المزمع استخدامها في تنفيذ الأعمال طبقاً للترعية والسمة والقوة والكمية وبالتحديد والإنشاء والتشغيل المحددين في التعاقد أو اللازمه لتنفيذ بئرد العمل وفقا لأصول الصناعة.

ويكون المقاول مسئولاً عن المحافظة وحماية كافة الأعمال والمواد رأى أشياء أخرى قام بتوريدها إلى الموقع ولحين إنتهاء العقد ، ولن يقوم المقاول بنقل هذه الأشياء إلى خارج الموقع بدون الحصول على موافقة المهندس المسبقة.

المادة ٢٣: (تقييم الأسعار)

تقوم الهيئة بالتسيق مع المهندس والمقاول بتحديد قيمة أية بنود يلزم إستخدامها نتيجة أية مستجدات لم تكن منطوية عند إعداد مستندات المطاء بما يتوافق مع رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ، ويجرى تقييم مثل هذا العمل الإضافي من قبل الهيئة والمهندس ومن ثم يتم تحديد الأسعار الماددة لذلك من خلال التفاوض مع المقاول وتحديد المدة المطلوبة لتنفيذه.

ومن أجل تقييم المهندس للنفقات والأسعار المناسبة عند طلب ذلك منه سيقدم المقاول للمهندس تحليل تفصيلي للنفقات والأسعار مدعم بمستندات مزودة شاملا التكاليف المباشرة للمائة والمواد والمعدات وغيرهم وبالطريقة التي يطلبها المهندس كما سيضمن التحليل التفصيلي أية تكاليف أخرى كالمصاريف الإدارية والأرباح.

المادة رقم ٢٤: (الكميات)

حيث أن هذا العقد مبنياً على أساس الكميات المداد قياسها فتعتبر الكميات المذكورة بقائمة الكميات هي كميات تقديرية ، وسوف تتم محاسبية المقاول على أساس الكميات الفعلية التي يتم تنفيذها ووفقاً لنفقات السعر المحددة لكل بند من بنود الأعمال الموصفة بمستندات بالزيادة أو النقصان وعلى المقاول تنفيذ الكميات الفعلية المطلوبة التي يحددها المهندس وتوافق عليها الهيئة مهما بلغت تلك الكميات دون مفاضنة أو زيادة في سعر البند المحدد بالمقد تطبيقاً لنص المادة رقم (٤٦) لأحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨

المادة رقم ٢٥: (طريقة القياس)

يجرى قياس الأعمال واقع للمخلفات المتعددة وحسب طريقة القياس المحددة بالمواسمات الفنية وفقاً للمنفذ فعلياً على الطبيعة ما لم يرد نص صريح على خلاف ذلك في أي من مستندات العقد.

وللمهندس الحق في أي وقت من الأوقات أن يتحقق عن طريق القياس وأن يقرر بمقتضاء قيمة العمل الذي تم إنجازة ، وإذا أراد المهندس قياس أي جزء من الأعمال فعلي المقاول إرسال شخصاً مفوضاً للإشتراك مع المهندس أو ممثله في إجراء تلك القياسات وعليه أن يقدم إلى المهندس أو ممثله جميع المعلومات التي يطلبها منه أي منهما.

المادة رقم ٢٦: تشهيدات الدفع الحادية (المستخلصات)

١- يجوز للهيئة أن تصرف للمقاول دفعة مقدمة على الحساب لا تتجاوز عشرة في المائة (١٠٪) من قيمة العقد بعد توقيعه مقابل ضمان بنكي بنقش المبلغ وتستوج في الخصم من مستحقات المقاول بنقش النسبة .

٢- تقوم الهيئة بصرف إستحقاقات المقاول وفق ما يتم إنجازة من أعمال مقبولة فنياً ومستوفاة بالحصص الجاري وحسب المستخلصات التي يصادق عليها المهندس ويتم الصرف تطبيقاً لنص

٣- المادة رقم (٩٢) لأحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ على أن يتم صرف المستحقات بنظام الدفع الألكتروني وعلى الشركة أو المقاول التي يورس عليها المطاء تقديم المستخلص من ست نسخ إلى المهندس سيتم التعامل على أساسه عند صرف المستحقات ويتم تقديم المستخلص من ست نسخ إلى المهندس على النموذج المتمد من الهيئة بوضع بالتفصيل المبالغ التي يرى المقاول نفسه مستحقاً لها ومصحوباً بالمستندات المؤيدة والتي يجب أن تتضمن التقرير الخاص بتقديم الأعمال خلال هذا الشهر ودفتر المحصر المتمد من المهندس ونتائج التجارب العملية.

ويكون للمهندس والمالك سلطة تخفيض قيمة أي مستخلصات جارية قام بإصدارها المقاول وتخفيض أو خصم قيمة أي من الأعمال التي قام المقاول بتنفيذها ولم يتقبلها المهندس وذلك كله بعد موافقة قطاع التنفيذ والمناطق واعتماد السلطة المختصة .



مستخلص



ويكون للهيئة سلطة الحجز أو التلبية أو الخصم حسب الحالة من قيمة أي مستطلم جاري أياً رأى أن المتناول لا يقدم بآني من مسؤولياته التالية التي تتضمن ولا تقتصر على:

- استكمال التجهيزات الموقعية بما في ذلك مكاتب وانتقالات المينس ومعمل الموقع وتأمين الكوارر الفنية.
- التصدير في سداد الإنزومات المعال أو مقارن الباطن.
- تقديم رسومات الورشة والبيانات وغيرها وفقاً ما هو مطلوب بوثائق العقد.
- تقديم أو إعادة تحديد البرنامج الزمني للتنفيذ شاملاً جداول التوريدات وجداول المدفقات النقدية طبقاً للمادة رقم ١٢ من هذه الشروط.

- تقديم التقارير الشهرية أو ملحقاتها.

- الالتزام بإجراءات السلامة والأمان وحماية البيئة والنظافة.

- تقديم أو تجديد وثائق التأمين.

- التقيد بأنظمة السلامة والبرور أثناء التنفيذ.

- تصروف للشركة التي يبرسو عليها المعطاء قيمة رسوم الكارترات والموازن المحددة بلائحة الشركة الوطنية لإنشاء وتسمية وإدارة الطرق وفقاً ما جاء بالثانئة الموحدة لاسعار الطرق.

المادة ٢٧: (شهادات الدفع لتعويضات فدية، الاسعار)

يتم تعديل العقد طبقاً للمادة رقم (٤٧) القانون رقم ١٨٧ لسنة ٢٠١٨ الخاص بتعليم التعاقدات وفقاً أو خفضاً بالنسبة للبيروت المتيهه أو مكورتاتها كل ثلاثة أشهر متتالية من تاريخ فتح المظاريف الفنية أو الاسناد المباشر بحسب الأحوال . مع مراعاة البرنامج الزمني للتنفيذ وتعديلاته الذي يتفق عليه الطرفان وذلك للعقود التي تكون مدة تنفيذها ستة أشهر فأكثر على أن يقوم المتناول في عملاء بتحديد المعاملات التي تمثل أوزان عناصر التكافئة للبيروت الخافضة للتعديل وهي : الإسبنت - حديد - السولار وتبين اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٨٧ لسنة ٢٠١٨ الخاص بتعليم التعاقدات والمواظب والإجراءات المتبعة في هذا الشأن ومباراة تغير الاسعار واشتراطات تطبيقها

- على المتناول تحديد معاملات عناصر التكافئة التالية للتعديل وهي الاسنت وحديد والسولار فقط ضمن عرضة الفني من واقع نشرة الأرقام التباسية للاسعار المصادرة من الجهاز المركزي للتبئة العامة والاقتصاد أو غيره من الجهات الأخرى المحلية . وعلى المتناول أيضاً تقديم نشرة الاسعار المذكورة عالية في نهاية كل ثلاثة أشهر من بدء التنفيذ.

- بحاسب المتناول على التعديل في الاسعار وفقاً أو خفضاً بالنسبة للبيروت المتغيرة أو مكوناتها كل ثلاثة أشهر متتالية من تاريخ فتح المظاريف الفنية أو الاسناد المباشر بحسب الأحوال مع مراعاة البرنامج الزمني للتنفيذ وتعديلاته الذي يتفق عليها الطرفان على أن يقوم المتناول بتحديد معاملات عناصر التكافئة لكل من العناصر الخافضة للتعديل طوال مدة تنفيذ العملية وطبقاً للبرنامج الزمني المتقدم من المتناول مع عمالاه الفني .

- في حالة عدم التزام المتناول بتقديم قائمة الاسعار المذكورة بالبيروت السابق أو عدم التزامه بتقديم معاملات عناصر التكافئة ضمن المظروف الفني يتم استبعاد المعطاء.

بحاسب المتناول على فروق الاسعار وفقاً أو خفضاً خلال سنتين يوماً على الأكثر من تاريخ تقديم المطالبة يتم خلالها مراجعة وصرف تلك الفروق ويجب احتساب اولوية التعاقد في ترتيب عطائه وذلك بعد تطبيق ذات المادة على باقي المعطيات الأخرى.

المادة ٢٨: (المشوقلة عن إصلاح المعيبات)

حتى تكون الأعمال ومستندات المتناول بالحالة التي يتطلبها العقد عند تاريخ إنقضاء فترة الإخطار بالعيوب فيجب على المتناول القيام باستكمال أي عمل لا يزال ناقصاً في التاريخ المحددة بشهادة الاستلام، وأن يتخذ كل العمل المطلوب لإصلاح العيوب أو الحضر وفقاً ما قد يخطر به من قبل المالك أو نيابة عنه وإذا أخفق المتناول في إصلاح أي عيب أو خلل خلال فترة الضمان جاز للمالك أو من ينييه تحديد تاريخ يتم فيه إصلاح العيب أو الحل ويجب إعطاء المتناول إخطاراً معقولاً بهذا التاريخ.



م. ب. ب. ب.



أولاً : أحكام عامة

١. الأكواد والمواصفات

كما ورد بالشروط العامة فيسوف تنفذ الأعمال الواردة بهذا المقدد وفقاً لهذه المواصفات والإصدارات الأخيرة من الأكواد والمواصفات التالية والتي سيكون المتأول مسؤولاً عن تأييد نسخة أصلية كاملة من آخر إصدار منها للمهندس قبل بدء العمل مع اعتبار أن الرجعية للأكود تكون في حدود المواصفات.

- الأكود المصري لأعمال الطرق الحضرية والخلوية ، والأكود المصري لميكانيكا التربة وتصميم وتنفيذ الأساسات والأكود المصري لتصميم وتنفيذ المنشآت الخرسانية (آخر إصدار).
- المواصفات القياسية المصرية للمادة عن الرية العامة للطرق والكبارى والنقل البري(١ مجلد).
- المواصفات القياسية المصرية (الرية العامة للمواصفات والجودة).
- مواصفات الجمعية الأمريكية للطرق والنقل (AASHTO).
- أية أكواد أو مواصفات أخرى ورد ذكرها في هذه المواصفات وفي أي من الأكواد والمواصفات المذكورة عالية.

٢. الإسفلت

يتميز سمر المقدد شاملاً لجميع أعمال تجهيزات الموقع بما فيها الإقامة ومكاتب الإشراف وأجهزة الإتصال السلكية واللاسلكية والتجهيزات والتطبيقات الضرورية وكافة الأعمال المؤقتة والدائمة وأعمال الدعاية والإعلان للمشروع والأعمال المساحية والتصميمات وجميع المواد والعمالة والمنشآت والأدوات والعميات وكافة التسيقات اللازمة لحماية الخدمات القائمة واستبدال التصاريح والمراقبات من الجهات الأمنية والجهات ذات العلاقة وأجراء الإختبارات اللازمة لتنفيذ الأعمال المطلوبة على الوجه الأكمل وكذلك صيانتها والحفاظ عليها خلال مدة تنفيذ الأعمال وفترة الضمان وإلى أن يتم الإستلام النهائي للمشروع بالكامل كما يشمل سمر المقدد كل ما ذكر باقي من مستندات المقدد إن على نفقة المتأول .

كما يتضمن سمر المقدد كافة أنواع التأمينات والتغطيات والمخاطر بما في ذلك الضريبة المضافة المفروضة لكل هذه النوعية من المشروعات .

٣. الإضافات والحذف والتعديلات في العمل:

يمكن من وقت إلى آخر أن يقدم المهندس المشرف معلومات أو رسومات إضافية لرسومات التعاقد وذلك لإيضاح تفاصيل معينة من العمل ، ويجب مراجعتها واعتمادها من الرية وتعتبر هذه المعلومات أو الرسومات الإضافية المعتمدة من الرية لها قوة رسومات التعاقد ذاته ، وتحتفظ الرية بحقها - وبما يتفق مع شروط التعاقد - في إجراء أية تعديلات خلال سير العمل من زيادة أو نقص في الكميات وتغييرات في تفاصيل الإنشاء بما في ذلك التغييرات في ميول الطريق أو الإنشاءات أو تغيير اتجاه أحدهما أو كليهما على الوجه الذي يعتبر لازماً أو مرغوباً فيه ، وهذه الزيادات أو التخفيضات والتغييرات لا تبطل المقدد ولا تنفي من الضمان ويلتزم المتأول بقبول العمل بعد تغييره كما لو كان جزءاً من المقدد الأصلي دون الرجوع على الرية ، بآية توثيقات.

٤. آتالة الموائمة والإنشاءات والتخلص منها:-

على المتأول بعد التنسيق مع الجهات المعنية وبعد موافقة المهندس والرية أن يزيل جميع الأبنية أو المرافق أو المنشآت خاصة أو عامة يستوجب إزالتها عن حرم الطريق أو ترحيلها أو إعادة بنائها مع قفل المغلفات إلى الأماكن التي تحددها الرية ويتم الإتفاق على أسعار البزود المستحقة في حالة عدم وجودها بالتعاقد والقائمة الموحدة عن إزالة أو ترحيل تلك الموائمة بين المهندس والمتأول والرية.

٥. التطهير العمالي:-

عند إنجاز العمل وقبل أن يتم التبول والدفع النهائي (الاستلام الإجمالي) يقوم المتأول على نفقته الخاصة بتجهيز البمول و تنظيف الطريق والمنشآت المجاورة التي تثيرت مشاكلها أو شغلها بسبب العمل من جميع الأتقاض والمواد الزائدة والأعمال المشكلية المؤقتة والمباني والمعدات ويجب ترك جميع أقسام العمل بانواعه في حالة مربية لائقة وبالصورة التي يوافق عليها المهندس.

٦. صلاحيات المهندس:-

تأكيداً لما ورد بالمادة رقم (٢) من الشروط العامة فإن المهندس بوصفه ممثل المالك يقرر جميع المسائل التي قد تنشأ حول نوعية وقبول المواد المستخدمة والعمل المنجز ومدلات سير العمل وجميع المسائل التي تنشأ حول تفسير الرسومات والمواصفات وجميع الرسائل المتعلقة بتنفيذ المقدد من جانب المتأول بصورة مقبولة.



٧. التنفيذ بالمواصفات والرسومات:-

- الماثل مسئّل عن مراجعة التصميمات الهندسية (قطاع طولي - مسقط افقي) بكامل تفاصيلها وعلى حسابه و اللبنة المراجعة والاعتماد وعليه تبين الكرارر الفنية المتضمنة لذلك وإبلاغ المهندس بآية أخطاء أو ملاحظات يكتشفها في الرسومات أثناء التنفيذ.
 - على الماثل القيام بأبحاث التربة التاكيدية وفقاً لما هو معدّد يستندات العقد في مواقع الكبارى والممرات السفلية والمنشآت لتأكد من تصميم الأساسات، وعليه إعداد تقرير يتضمن وصف كامل لطبقات التربة ونتائج الاختبارات في الموقع والعمل والتحقق من تصميم الأساسات، وعلى الماثل إعادة الشيء إلى أصله بعد الإنتهاء من عمل الجسات والأبحاث التاكيدية مع التاكيد على أهمية تنفيذ أبحاث التربة التاكيدية مبكراً للتحقق من تصميم أساسات الكبارى قبل التنفيذ حتى لاتكون سبباً في تأخير تنفيذ أعمال الكبارى.
 - على الماثل إستخدام متخصصين في دراسات أبحاث التربة من ذوي الخبرة والكفاءة للقيام بأبحاث التربة التاكيدية والتحليلات وإعادة التقارير اللازمة لتأكد من كفاية تصميم الأساسات.
- في حالة ما إذا وجد المهندس أن المواد أو العمل المنجز الذي استعملت فيه هذه المواد غير مطابقة للرسومات والمواصفات وأنها أدت إلى عمل غير مقبول فحينها يجب إزالة العمل وإبدالها أو تصحيحها من قبل الماثل وعلى نفقته.

٨. تخطيط الماثل:-

من أجل تسبق جهود العمل أو الماثلين المتعدين مع جهود المهندس وتسهيل حركة المرور وضمان إنجاز جميع مراحل العمل في تاريخ مبكر يجب على الماثل قبل بدء العمل في أي مرحلة التشاور مع المهندس لترتيب برنامج عمل مقبول لإنجاز هذه المرحلة ضمن البرنامج العام المشتمل للتنفيذ.

٩. روبرات الإنشاء والخطوط والماسيس

على الماثل إنشاء نقاط ثابتة حول المشروع محددة التسوب والورق على أن يتم ربطها بالشبكات المساحية (الأفقية . الرأسية) الحديثة الموحدة الناتجة لدى الهيئة المصرية العامة للمساحة و إنشاء وثبيت روبرات فبرانية موزقة (التي يحددها المهندس وممثل الهيئة) وعليه تقديم كروكي بهذه النقاط المرجعية للمهندس للإستعداد من الهيئة ، وعليه بالإشتراك مع المهندس في إعداد الميزانيات الإبتدائية والرفع المساحي لأجزاء المسار بالمسافات التي يقررها المهندس لضمان تغطية مناطق التعرجات. والماثل مسئول عن تحديد وتحليل محور الطريق وعليه مراجعة جميع الوحدات التصميمية واعتمادها من الهيئة أو من تكافئه الهيئة والقيام بتشكيل القطاعات الطولية والرفضية الإبتدائية وتحديد زوايا الانحراف الموضحة بالمسقط الأفقي وتحديد المعطيات الأفقية والارائك التصميمية.

ويتم وضع التسوب التصميمي، وتوصيف العمل على قطاعات عرضية وفقاً للقطاع النموذجي على مسافات مناسبة يقررها المهندس ، وسوف تمثل هذه القطاعات الأساس لحساب كميات الأعمال الترابية وطبقات الرصف، ويتم اعتماد هذه القطاعات والميزانية الشبكية من المهندس وممثل الهيئة قبل البدء في التنفيذ، ويتم الإحتفاظ بنسخة أصلية بالموقع من هذه البيانات في سجلات موقفة ومخترومة مع المهندس ، والماثل ملزم بتغيير مهندس المساحة والتبيين اللازمين لذلك طوال مدة التنفيذ وكذلك الأجهزة المساحية والبرامج (Software) ذات العلاقة والأدوات الهندسية والكتاتيب اللازمة.

وعلى الماثل استلام الروبرات من الاستشاري، المصمم بحضور المهندس وممثل الهيئة وعلى الماثل استكمال وضع الروبرات وتحديد الخطوط والبول ومناسيب المقاطع الطولية والمنشآت والملاحظات التي يراها ضرورية، وعليه تزويد المهندس بالنسخة الأصلية من المماثل لإنشاء الكبارى والعبارات والمنشآت والملاحظات التي يراها ضرورية، وعليه تزويد المهندس بالنسخة الأصلية من ملاحظات الموقع مع جميع المعلومات المتعلقة بالخطوط والبول والمناسيب، وهذه الروبرات والملاحظات تشكل ضوابط الموقع التي بها ويوجها يضع الماثل ضوابط أخرى ضرورية يقوم بالأعمال المطلوبة.

ولا يجوز القيام بأي عمل قبل التسبق وموافقة المهندس على خفلة الماثل تثبيت هذه الروبرات، ويكون الماثل مسئولا عن المحافظة على جميع الروبرات والملاحظات وفي حالة البث بها فلي الماثل أن يبد إنشاءها وتثبيتها على نفقته الخاصة.

١٠. التماثل المسموح به في أعمال الإنشاءات والتراصفات

ما لم يتم النص على توصيف مغاير لذلك فإن نسب التماثل المسموح بها ستكون كالآتي:

- فرق الرأسية في خطط الشاغل لا يزيد عن ٢ سم للحاظ أو العمود بإرتفاع ٢ متر ولا يحسب الفرق تراكميا في الحواظ التي ترتفع عن ٢ أمتار.
- فروقات الزوايا لا تزيد عن ± ١٠ ثانية.
- الفروقات في الخطوط المستقيمة لا تزيد عن ١ سم لكل ٢ متر.

م. الماثل

ت. 19788



وعلى المتاول استبعاد أي معدة فورا من موقع العمل بوزي جهاز الاشراف بالهيئة انما غير مناسبة لتحقيق جودة الأعمال.

١٥. أعمال السلامة والأمان أثناء التنفيذ:-

في مناطق النشاطات والمواقع التي يتم التعامل فيها مع طرق مقترحة للمرور يجب على المتاول اتخاذ كافة الاحتياطات الامنية الخاصة بسلامة العمل على الطريق وأن يلتزم بكافة التعليمات المصادرة من الجهات الأمنية المختصة. وعلى المتاول الالتزام بتطبيق ما جاء بشروط الرقابة والسلامة أثناء التنفيذ والمتصوص عليها في الشروط الخاصة ودليل وسائل التحكم المروري الصادر عن الهيئة، ويجب أن تتوافر المعلومات المروية بالمدد المطلوب لدى المتاول كحد أدنى وفقا للمناجح القياسية المعتمدة ويجب على المتاول أن يضع في جميع الأحوال الحواجز واللافتات والإشارات الضوئية والأضواء الكاشفة التي تكفل عدم وقوع حوادث مستخدمى الطريق أو أضرار للممتلكات على أن يقوم المتاول بتقديم المخاطر المقترحة للاعتماد من المهندس وجهة المرور المختصة دون أي مسئولية على الهيئة ، وعليه وضع سياج حول الحفر للسلامة وعلى أن تزود التوائم بأعلام حمراء نهارا وتكون الأسبجة والإشارة الليلية عبارة عن أضواء كهرنائية فردية صفراء في صفوف وذلك لبيان أماكن الحفر والأماكن الأخرى الخلوze التي فيه تشوين مواد وذلك أثناء الليل من التروب وحتى صباح اليوم التالي.

كما يتم وضع إشارة "عمال يشتغلون" على حامل ثلاثي قابل للتطبيق بمواقع العمل مختلفة وتثبيت سياج حماية مع لوحات تحذير مدمونة بالأحمر والأبيض لحماية غرف التفتيش المفتوحة. كذلك يتم استخدام أضواء صفراء متقطعة (وميضية) بحيث تبين الحواجز المستخدمة لإرشاد السير في الطرق المائلة جزئيا وذلك على درجات بحيث توجه السير بسهولة وبمسافات تدريجية ، ويجب أن تضاء هذه الحواجز أثناء الليل بضوء آخر عادي مع أضواء وميضية على جانب خط السير وذلك للتبيه ، ويجب أن يوضع الضوء بشكل يظهر الحواجز دون استعمال ضوء السيارة كما يجب أن تضاء حواجز المرور المستخدمة في إغلاق الطرق باللون الأحمر.

إذا كان هناك قطع طريق قائم عمودي على اتجاه السير فيجب أن يتم على مرحلتين (مصفين) لتجنب إيقاف حركة المرور، فإن تعذر ذلك فعلى المتاول قبل المباشرة فيه وبالإتفاق مع المهندس وجهة المرور المختصة إنشاء طريق مؤقت صالح للسير باستثمار ملية مدة قطع الطريق، وأن يتم التطلع في أقل الأوقات إزدحاما بحركة المرور، أما في المناطق التي تشتهر فيها حركة المرور فيتم التطلع خلال الليل.

وعلى المتاول أن يضع في جميع الأحوال الأسبجة واللافتات والإشارات الضوئية والأضواء الكاشفة التي تكفل عدم وقوع حوادث أو أضرار للممتلكات على أن يقوم المتاول بتقديم المخطط المقترح للاعتماد من جهاز الاشراف وجهات المرور المختصة دون أي مسئولية على الهيئة ، وعلى المتاول أن يبعد الحالة لاصلها بأسرع وقت ممكن بعد الإنتهاء من الأعمال.

١٦. المسئولية عن المرافق والخدمات

المتاول مسئول مسئولية كاملة عن كافة الأعمال الموجودة بنطاق المنطقة وحماية المرافق وخطوط الخدمات في المواقع التي تكون فيه عملياته قريبة من هذه المرافق وعلى ثقته، ويشمل ذلك خدمات القويات المساحة أو خطوط الهاتف أو الطاقة الكهربائية (الكابلات) أو المياه أو الموارد المائية التابعة لوزارة الري أو أية مرافق أخرى قد يوردي الإضرار بها إلى فكيد الكثير من النفقة أو الخسارة أو الإزعاج، ولا يجوز بدء العمل إلا بعد إجراء جميع الترتيبات اللازمة لإنشائها أو حمايتها أو ترخيصها وفقا لمواصفات الجهة صاحبة الخدمة وموافقة المهندس.

وعلى المتاول التنسيق وبمسؤوليات من الهيئة والتعاون مع أصحاب أية خطوط مرافق قائمة (أرضية أو هوائية) أمياه أو بتزول أو غار البنية التحتية على التصاريح اللازمة في عمليات إزالتها أو تحريكها أو إعادة تركيبها من أجل سير هذه العمليات بصورة مقبولة والتقليل من الإزواج في أعمال إعادة الترتيب إلى أدنى حد والحيلولة دون حدوث أي توقف في الخدمات التي تودها هذه المرافق وكذلك التنسيق مع مديرية المساحة لاستكمال أعمال نزع الملكية، وتقتصر دور الهيئة على إصدار خطابات التوجيه لهذه الجهات، وتكاليف الترحيل أو الإزالة أو إعادة إنشاء المرافق أو المنشآت.

وفي حالة توقف خدمات المرافق نتيجة لكسر طارئ أو نتيجة لإتساعها أو زوال ركانرها ، فعلى المتاول أن يبلغ بإبلاغ الجهة المختصة والتعاون معها في إعادة الخدمة ، وفي حالة توقف خدمات أحد المرافق العامة الضرورية فيجب أن تظل أعمال الإصلاح متواصلة وعلى نفقة المتاول حتى إعادة الخدمة.

١٧. حماية الممتلكات القائمة والمواقع الطبيعية

المتاول مسئول مسئولية كاملة عن المحافظة على الممتلكات والمواقع الطبيعية وأعادتها إلى حالتها الأصلية وذلك لجميع الممتلكات العامة والخاصة وعليه أن يحفظ بكل عناية - من البيت أو الضرر - جميع علامات حدود الأراضي وعلامات حدود الأملاك إلى أن يساعد بها المهندس أو يأخذ علما بوقاها. ولا يجوز لمتاول رفعها من أماكنها حتى يأخذ تعليمات بذلك.



19788

Page 4 of 14

الهيئة العامة للغذاء والدواء
الوزارة العامة للغذاء والدواء
19788



609-161-199

ويكون المتاول مسئولا مسئولية كاملة عن كل ضرر أو أذى يحصل للممتلكات من أي صفة كانت في أثناء تنفيذ العمل من جراء أي فعل أو تقصير أو أعمال أو سوء تصرف في كيفية أو طريقة تنفيذ العمل أو في أي وقت بسبب أي عيب في العمل أو المواد ، ولا يفي من هذه المسئولية إلا بعد إنجاز المشروع وقبوله.

عند حدوث أي ضرر أو أذى بالممتلكات العامة أو الخاصة بسبب أو من جراء أي فعل أو تقصير أو أعمال أو سوء تصرف في تنفيذ العمل أو نتيجة لعدم تنفيذه من قبل المتاول، فعلى المتاول أن يقوم وعلى نفقته الخاصة بإعادة هذه الممتلكات إلى حالة معاملة أو معادلة لتلك التي كانت عليها قبل إلحاق ذلك الضرر أو الأذى بها ، وذلك بأن يقوم بإصلاحها أو إعادة بنائها من جديد ، أو أن يعرض صاحبها عن هذا الضرر أو الأذى بصورة مقبولة.

١٨. -التجهيزات الموقعية

فيما يخص التجهيزات الموقعية الخاصة بالمتاول وتجهيزات المكاتب الخاصة بممثل المالك والمهندس وجهازه المشرف ومعمل الموقع وتجهيزاته والمركبات فيتم الرجوع فيها إلى البند الخاص بها في الشروط الخاصة من مستندات العقد.

١٩. -تجهيزات المتاول للإعتماد من الهيئة

تتضمن التجهيزات كافة المعلومات الخاصة بالمواد ورسومات الورشة التفصيلية وأية أعمال تسميعية (إن وجد) بما في ذلك الحسابات التصميمية وكذلك إعداد الرسومات حسب المنفذ وأدلة التشغيل لأية أجهزة موزدة والعيّنات ونتائج الاختبارات والتأثيرات الشهرية والدورية والصور وأفلام الفيديو الفيديو الخاصة بتوثيق المشروع لمرحل العمل المختلفة وشهادات الضمان وأية ملومات أخرى تمثل جزءا من الأعمال أو تكون لازمة لإستكمال الأعمال.

وعلى المتاول تقديم أسلوب التنفيذ لكل بند واعتماده من المنطقة المشرفة قبل البدء في العمل لكل بند على حدى ويشمل المعدات والأفراد وخطة الجودة وثامين السلامة.

تقدم كافة التجهيزات بالمعد المطلوب ومتعددة ومختومة من المتاول على أن تكون مصاحبة لمتابع التسليم الموافق عليها من قبل المهندس وعلى المتاول خلال ٢٠ (عشرين يوما) من بدء العمل إعداد قائمة بهذه التجهيزات ومواعيدها والتي يجب أن تتفق مع البرنامج العام للتنفيذ.

٢٠. -رسومات الورشة التفصيلية

على المتاول توفير مكتب فنى استشاري مع فريق فنى متخصص لإعداد رسومات الورشة التفصيلية اللازمة لبيان الأبعاد والتفاصيل التنفيذية لعناصر العمل المختلفة بالطريق والأعمال الصناعية والإنشاءات وتفاصيل قوالب الإنشاء وتقديمها للمهندس للمراجعة والإعتماد وفقا للمواعيد التي يتم تحديدها في برنامج العمل المفصل أخذا في الاعتبار فترات المراجعة.

ويقوم المتاول بتقديم عدد ٢ نسخ من هذه الرسومات للمهندس للمراجعة والإعتماد ، والذي بدوره يقوم بالمراجعة خلال ١٠ يوما من تاريخ إستلام هذه الرسومات ، وفي حالة إعادة الرسومات موثرا عليها بالرفض أو التصحيح فعلى المتاول خلال ٥ أيام عمل التصحيح اللازم وإعادة تسليمها للإعتماد ، وعلى المتاول إظهار تاريخ التسليم الأصلي وتاريخ إعادته للتصحيح من قبل المهندس وذلك بخطاب إعادة التسليم.

وفي حال تم إعادة هذه الرسومات موثرا عليها (بالقبول) أو (القبول مع استيفاء الملاحظات) فيمكن للمتاول العمل بموجبها مع استيفاء هذه الملاحظات أثناء التنفيذ وعلى أن يقوم بتصحيح الرسومات ومن ثم تقديم ٢ نسخ من الرسومات النهائية المسحقة هذا ولا تغف مراجعة المهندس المتاول من مسئولية عن أية أخطاء أو حذف أو اختلاف يرد برسومات الورشة التفصيلية عن ما هو موجود بمستندات العقد ، كما يتحمل المتاول مسئولية التأخير الناتج عن تكرار إعادة الرسومات للتصحيح.

٢١. -المعدات والمواد المشونة بالموقع

جميع المعدات والمواد المشونة والأدوات والمهمات المغزونة والأكشاك المورقة ونتاج الخلاطات وغيرها الموجودة بموقع العمل أو المستخدمة في المشروع وتم أخذ موافقة عليها يجب إستعمالها كلها في الأعمال الخاصة بالمشروع ، ولا يجوز نقل أي جزء منها إلى الخارج بعيدا عن موقع العمل بدون تصريح كتابي من المهندس.

٢٢. -ملكية التجهيزات الهندسية :-

يود إلى الهيئة حق الانتفاع والملكية الحصرية لكل التصميمات واللوحات التي يتم إعدادها لصالح المشروع و يحظر على المتاول أو إستشاريه استخدام أي جزء من التصميمات أو اللوحات الخاصة بالمشروع لمشاريع أخرى إلا بموافقة كتابية من الهيئة.

م. ت. ١٩٧٨٨



ثانياً: المواصفات الفنية لأعمال الحفر

الفصل الأول: الأعمال الأولية

تتضمن الأعمال الأولية الأعمال المطلوبة لتجهيز الموقع (Mobilization) ونقل المعدات وأعداد المكاتب الموقعية للمقاول والمهندس وإنشاء وتجهيز الورش والمخازن وتركيب الخلاطات وتزويد الموقع بكافة التجهيزات وأخلاء مواقع التنفيذ من أية عوائق وتحويل للخدمات القائمة والمتأخرة بأعمال التنفيذ وإزالة الموجودات وعمل كافة التسميحات اللازمة بهذا الخصوص مع أصحاب الخدمات والمنية والجهات المسيق مع الجهات الأمنية والمرور لإستصدار التصاريح المتعلقة بإستلام الموقع والبدء فى التنفيذ، كذلك تتضمن الأعمال الأولية تنظيف وتطهير التحويلات الموقفة وتنفيذ الجسات التاكيدية وكل ما يلزم لبدء العمل دون عوائق، وفيما يلى توصيف المل ومتطلبات الإنشاء وطريقة القياس والدفع لنزود الأعمال.

1.1 أعداد وتجهيز الموقع

• وصف العمل

تشمل الأعمال إعداد وتجهيز الموقع الذى يشمل إنشاء المكاتب الموقعية لمثل المالك والمهندس والمقاول وإنشاء المخازن والورش ومحطات الخلط (الخرسانة والأسفلت) ونقل المعدات وإنشاء وتجهيز معمل الموقع وتأمين الإستراحة والمركبات بالتصميل والوارد بالشروط الخاصة، وكذلك تسوية وتسويق المكان، والتزويد بالمياه والكهرباء والإنارة والاتصالات السلكية واللاسلكية والخدمات الصحية والإساقفات الأولية، وتأمين معدات إطفاء الحريق باستخدام طفايات لا تقل سعتها عن 5,4 كجم تنقل على حوايط المكاتب والمخازن بأماكن بارزة بالمدد والتوزيع الذى يعتمد المهندس كما تتضمن أعمال التجهيز إعداد وثبيت لافتات المشروع (عدد ٢) بالرماضات المرمضة بملحق هذا المجلد وتأمين الحراسة لكافة التجهيزات الموقعية والمعدات خلال فترات العمل وليليا وتأمين وصيانة طرق موقفة لزود حركة الدخول من وإلى مواقع العمل المختلفة وكذلك الكيانات المتاخمة للطريق والتي تتأثر مدخلها بأعمال التنفيذ، وتأمين المركبات لإنتقالات ممثلى المالك وأفراد جهاز الإشراف، وتأمين مواقع لإنتظار السيارات تكون مظلة ولمدد كاف من السيارات كما هو محدد بالشروط الخاصة، والمقاول مسئول عن الحصول على الأراضى اللازمة لمثل هذه التجهيزات.

ويجب على المقاول خلال الفترة المحددة بالمقد إعداد وتقديم مخطط عام (Layout) يضمن كافة التجهيزات الموقعية والموقع الفتح لإعتماده من المهندس والهيئة قبل التنفيذ.

وقبل بدء التنفيذ يجب نقل جميع التجهيزات للموقع خلال المدد المحددة بمستندات التقيد. وبعد الإنتهاء من الأعمال يجب إزالة محمات الخلط وأية مباني أو أسوار أو منشآت موقفة غير ضرورية لاستمرار بقائها بموقع العمل وفقاً لمزج المهندس ورد الشئ لأصله وأخلاء طرف المقاول من صاحب الأرض المقام عليها التجهيزات، وتزود ملكية كافة التجهيزات الموقعية للمقاول بعد انتهاء الأعمال وتسليم المشروع إذا لم يذكر خلاف ذلك بالشروط الخاصة، وعلى أن تكون كافة التجهيزات التى تزود ملكيتها للهيئة بحالة ممتازة ويعتمد المهندس والهيئة أو من يثرب عنها.

• القياس والدفع

لا يتم المحاسبة عن هذا البند باعتباره محملاً على باقى بنود المشروع.

1.2 تنظيف وتطهير مسيل الطريق

• وصف العمل

يشتمل هذا العمل تنظيف وإزالة الحشائش والأشجار والجذور ورفع والتخلص من جميع النباتات الأشجار والمزروعات والمخلفات داخل حدود الطرق وبمناطق التقاطعات ومواقع جلب المواد بإستثناء المقرر الإبقاء عليها أو رفعها وفقاً لأحكام البنود الأخرى من هذه المواصفات، ويجب على المقاول وقاية جميع النباتات والأشياء المقرر الإبقاء عليها وحمايتها من الضرر أو التثوية أثناء عمليات التنظيف والتطهير.

• متطلبات الإنشاء

على المقاول أن يضع حدود الإنشاء ويحدد المهندس المشرق جميع الاشجار وغيرها من الاشياء المراد الإبقاء عليها ويجب إزالته جميع جذور الأشجار ويحرق حتى ٢٠ سم تحت سطح التسمية وكذلك كافة العوائق البارزة غير المقرر الإبقاء عليها أو تلك التى لم تشملها قوائم الكميات يجب أن تزال أو تقطع ويتم ردم الحفر الناتجة من اقتلاع بقايا الجذوع والحفر التى ترفع منها الموائج بمواد ردم ملائمة أو الرمل النظيف ودكها لنسبة دمك لا تقل عن ٩٥٪ من أقصى كثافة جافة، مع نقل المخلفات إلى المطالب العمومية دون أدنى مسئولية على الهيئة.

بعد ذلك يتم إعداد وتجهيز السطح لإستقبال طبقات الردم التالية أو طبقات الأساس وفقاً للمناسيب التصمعية، وذلك من خلال حرت الطبقة العلوية (تجهيز التربة بسمكة لا تقل عن ٢٠ سم مع الرش والتسوية والدمك حتى نسبة ٩٥ ٪ من أقصى كثافة جافة وأخذ ١ فى الاعتبار إجراء الاختبارات اللازمة وإستبدال أية مواد غير ملائمة.

د. ب. س.



- بالنسبة للردم بعد التراب الأول من تشييد الجسر الترابي مع الجانب تحت طبقة الأساس يتم الردم على طبقات بسبك لا يزيد عن ٢٥ سم مع الدمك لأقصى كثافة جافة لا تقل عن ٩٥٪ من أقصى كثافة جافة بحيث لا يزيد أقصى حجم في الأحجار المترجة عن ٤ بروسه .

ويجوز للهيئة الموافقة على الفرش بسبك أكبر من ذلك بعد قيام المتاول بطلب ذلك وإجراء القطع التجريبي بالمدات الفنية التي ستستخدم في هذا المشروع على أن تحقق كثافة الخصائص المطلوبة وتلبية متطلبات الجودة ويتم إجراء كافة الاختبارات عليه للتأكد من نتائجها قبل المباشرة في التنفيذ موقمياً .

بعد الوصول بالردم إلى التسوية التسميمي أسفل طبقة الأساس (bottom of base) يتم تسوية السطح النهائي حسب المناسيب والأبعاد الموضحة بالرسومات باستخدام معدات التسوية الملائمة، ويجب ألا يترك السطح النهائي مدة تزيد عن ثلاثة أيام بدون تغطيته بطبقة الأساس التالية .

أعمال ضبط الجودة لأعمال الردم تتوزع عينات من طبقات الردم لإختبارها للتأكد من نسبة الرطوبة ودرجة الدمك وسبك الطبقة وذلك قبل مرور ٢٤ ساعة من إنتهاء عملية الدمك ، ويجب ألا تزيد نسبة الرطوبة بأكثر من ٢ ٪ عن نسبة المياه الأمولية المتأدية لأقصى كثافة جافة، و التناوت المسموح به في منسوب طبقة الردم النهائية لا يتعدى ٣ سم مقارنة بالمنسوب التسميمي المحدد بالرسومات التنفيذية ولايزيد عن ٧١٠ من مساحة الطبقة . ولا تقل نسبة تحمل كاليفورنيا عن ٧١٠ ، كما يجب ألا يتعدى الفرق بين منسوب أي نقطتين على سطح الجسر الترابي عن ١٠٥ سم ، وفي حالة عدم مطابقة النتائج للمواصفات المطلوبة تؤخذ عينات أخرى مقاربة لتحديد المنطقة المخالفة لبدء المواصفات والتي يجب على المتاول إعادة حرقها ودمكها .

إختبارات الجودة : يتكون القيام بكافة الإختبارات المشار إليها في هذا البند من مسئولية المتاول، ولا يتم حسابها كبنء منفصل حيث تتضمن أسعار الوحدات تكاليف مثل هذه الإختبارات والتي يجب إجراؤها كلما تبيرت مصادر أو نوعية المواد المستخدمة ، ويشتمل إختبارات الجودة على الآتي:

- التحليل المتخلل للمواد الناعقة والرقيقة بآلية
- حدود Atterberg للجزء المار من منخل رقم ٤٠
- نسبة المار من منخل رقم ٣٠٠
- إختبار بركتور الدمك
- قياس الكثافة بالرفع بعد الدمك
- إختبار نسبة تحمل كاليفورنيا CBR
- أي إختبارات أخرى للتحكم في جودة العمل وكما يحددها المهندس المشرف
- وعلى أن يجري قياس الكثافة بالرفع بعد الدمك و التدرج كل ١٥٠٠ متر مربع.
- القياس والرفع

يتم قياس وحساب هذا البند بالتر الكعب من واقع القطاعات العرضية التفصيلية والمسر يشمل تحميل ونقل المواد إلى موقع الردم وأعمال الفرز والدمك وتثبيت البول والشموة والإختبارات وإزالة نواتج التسوية إلى الغالب العمومية .

٢-٣- الثالث: طلائع الأساس

٢-٣-١- طبقة الأساس: نتائج تكسير كسارات

- وصف العمل

يشمل هذا العمل على نقل وتوريد وتثبيت مواد طبقة أساس ناتج تكسير كسارات من الأحجار الصلبة المترجة .

المواد

يجب أن تكون المواد المستعملة لطبقة الأساس ناتج تكسير كسارات (ونسبة الأوجة المكسرة لا تقل عن ٩٠٪) ويتكون من قطع نظيفة قوية ذات زوايا حادة وخالية من الحجارة اللينة أو المكسرة أو المواد المضوية أو غيرها من المواد الضارة، ويجب أن يتطابق الركام مع المتطلبات الطبيعية التالية :

- الغالبية للتفتيت في الماء، بالنسبة للمواد المجوزة على المتخل رقم ٤ لا تزيد عن ٥ ٪ من وزنها.
- لا يزيد النفاذ بالتاكل على جهاز لوس أنجلوس بعد ٥٠٠ لفة عن نسبة ٤٠ ٪.
- يجب أن تكون مواد طبقة الأساس ناتج تكسير كسارات وفي حال توافر مواد محجرة بالواقع تتفق مع مواصفات مواد ناتج التكسير فإنه يجوز للهيئة السماح للمقاول باستخدام تلك المواد بعد إجراء إختبارات الصلابة والتدرج والتأكد من تحقيقها الخصائص الهندسية اللازمة على أن يخصم على المتاول في حدة الحالة النسبية التي توارها اللجنة المشكلة من قبل الهيئة في هذا الخصوص .
- نسبة تحمل كاليفورنيا بعد الفر لا تقل عن ٨٠
- مجال اللدونة لا يزيد عن ٨



١٩٧٨٨

Page 8 of 14



٥٠٩-١٦١-١٩٩

- ## Anti-Cholera

هذا ولن يسمح بنقل المواد من المحجر إلا بعد اعتداد المحجر من المهندس المشرف مع متابعة: صلاحية المواد من المحجر بصفة دائمة، ويجب أن تكون مواد طبقة الأساس ملحقا لإحدى التدرجات الآتية والبنية بالجدول التالي وفقا لما يقرره المهندس، مع التأكيد أن قبول الطبقة الأساس ويعنى فقط المراقبة على استعمال المواد.

تدرج مواد طبقه اولیه

النسبة المئوية للمدار (د)	النسبة المئوية للمدار (ج)	النسبة المئوية للمدار (ب)	حجم المعدل
<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	١٠٠	٢٠٠
١٠٠ <input type="checkbox"/>	١٠٠ <input type="checkbox"/>	١٠٠-٧٠	١٠٠
١٠٠ - ٧٠ <input type="checkbox"/>	٩٥/٧٥ <input type="checkbox"/>	٨٥-٥٥	١٠٠
٩٠ - ٦٠ <input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	٨٠-٥٠	٢/٤
٧٥ - ٤٥ <input type="checkbox"/>	٧٠/٤٠ <input type="checkbox"/>	٧٠-٤٠	٢/٨
٦٠ - ٣٠ <input type="checkbox"/>	٦٠/٣٠	٦٠-٣٠	رقم ٤
٥٠ - ٢٠ <input type="checkbox"/>	٤٥/٣٠ <input type="checkbox"/>	٥٠-٢٠	رقم ١٠
٣٠ - ١٠ <input type="checkbox"/>	٣٠/١٥ <input type="checkbox"/>	٣٠-١٠	رقم ٤٠
١٥ - ٥ <input type="checkbox"/>	٢٠/٥	١٥-٥	رقم ٢٠٠

ويمكن أن يطلق الركام المخروط أي تدرج آخر لطيفة الأساس طبقاً لما ورد بالحدود المصري والوصفات القياسية لهيئة الطرق والكباري طبقاً لتدرجات المواد المتاحة للموقع على أن تقي بالخصائص المللورية للخليط التصميمي وذلك بعد اعتماد المهندس واخذ موافقة الهيئة.

- متطلبات الإنشاء.

بعد اعتماد مصادر المواد و الخليط التصممي فيجب على القاول إعداد منهجية تنفيذ طبقة الأساس بحيث يتم خلط مواد طبقة الأساس بالآء خارج الطريق واستعمال الحليات ثم يتم نقل خليط طبقات الأساس المرطب للدرجة المطلوبة إلى سطح طبقة الفرمة كخليط متجانس يتم فرده باستخدام الجريس المرص والذي يتم تحديده من خلال قطاعات تجريبية ولجوز للهيئة في حدود ١٥ سم أخذاً في الاعتبار الانضغاط المطلوب للمك والذي يتم تحديد ذلك وإجراء القطاع التجريبي بالبعاءات الفعلية التي الموافقة على النرش بسبك أكبر من ذلك بعد قيام القاول بطلب وثيقة متطلبات الجودة ويتم إجراء كافة الإختبارات عليه مستخدم في هذا المشروع على أن تحقق كافة الخصائص المطلوبة ووثيقة متطلبات الجودة ويتم إجراء كافة الإختبارات المرصية للتأكد من نتائجها قبل المباشرة في التنفيذ موفياً، ويتم فرد الخليط على طبقات وبالمرض المطلوب بالقطاعات المرصية المعتمدة بما في ذلك المرض الإضافي للتشغيل بعد أدنى ٢٥ سم من طرف الأسفلت في كل جانب، ولجيب دمك مواد طبقة الأساس فور فردها بحيث لا تقل نسبة الدمك عن ٩٨ ٪ من أقصى كثافة معملية.

وستعمر السمك حتى يصبح السمك الكامل للطبيعة مدكوككة دكا تماماً متساوي إلى أن يبلغ الكثافة المحددة؛ ومن ثم يقوم المؤنّس بتدقيق مسطح الطبقة وفحص نسبة السمك في مواقع مختارة.

ويحوز للمهندسين فحص طبقات الأساس المنفذة بواسطة قدة مستقيمة طولها أربعة أمتار في مواقع مختارة ويجب ألا يزيد فرق الانطباق عن ١ سم في الاتجاه الطولي والعرضي وطبقا للمناسيب التصميمية .

ولجِبَ على المأول التأكد من جفاف الطبقة المنتهية وبلوغها درجة كافية من الثبات قبل السماح لمرليات النقل التي تنقل مواد الطبقة التالية أو غيرها من المواد الثقيلة بأن تمر على طبقة الأساس المنتهية، ويجب ألا تترك طبقة الأساس مدة تزيد عن أسبوعين قبل فرد الطبقة التالية، ويجب جعل سطح الطبقة الملوى رطب إلى درجة كافية لتأمين الربط بين الطبقتين. بعد إنشاء طبقة الأساس يجب على المأول أن يقوم على نفقته بمسانة طبقة الأساس بحيث تبقى خالية من التشقق والعيوب إلى أن يتم رش طبقة التشريب اليومية.

• حدود السلاحيّة :

يتم الرجوع فيما يخص حدود السماحية في المناسيب وفروق الانطباق وسعك الطبقات الى المواصفات القياسية للبيئة العامة للشرق والكباري والكود المعبري المطبق .

- أعمال ضبط الجودة

يرجع إلى الشروط الخاصة لمعرفة الأجهزة اللازمة للعمل وبحري التجارب ملحقا التعليمات المهندس (كل 5.000 متر مكعب أو تغيير المصدر) على أن تشمل الآتي:



- المواد
- الركام الصغير: يجب أن يتكون الركام الصغير من رمل طبيعي سلسبي واد من مصدر مستمر ومن محاجر مستعدة، ويجب أن يكون خاليا من التراب ومن كل الشوائب الضارة بالخرسانة وحديد التسليح، ويجب أن يكون الرمل مطابقا لإشتراطات المواصفات القياسية المصرية رقم ١١٠٩ لسنة ٢٠٠٣، ويلزم أن يتكون الرمل من حبيبات مختلفة الحجم تمر كلها من منخل فتحة ٦ مم ويتمر على الأقل ٧٥٪ منها عندما تهز على منخل فتحة ٢ مم، ويجب ألا يزيد محتوى المواد الناعمة والطين التي تمر من منخل ٠.٧٥ مم عن ٢٪ بالوزن.
- الركام الكبير: يلزم أن يكون الركام الكبير ورا من محاجر أو كسارات مستعدة، ويجب التأكد من أنه لا يحتوي على أي مواد غريبة، ويضمن أن لا يكون الركام الكبير أوسع من ٢٠.٣ مم ويتم توزيع الركام الكبير في الركام مطابقا لإشتراطات المواصفات القياسية المصرية رقم ١١٠٩ لسنة ٢٠٠٣، ويتم توزيع الركام الكبير في أكثر من مقاس فمثلا يمكن توزيع مقاس من ٥ مم حتى ١٠ مم، ومقاس من ١٠ مم حتى ٢٠ مم حسب القياس الاعتباري الأكبر المطلوب للركام.
- ويجب أن يكون الركام خالي من الأملاح والمواد الضارة بالخرسانة وحديد التسليح ويجب أن لا يزيد محتوى أملاح الكبريتات في الركام الصغير أو الركام الكبير عن ٠.٠٥٪، كما يجب أن لا يزيد محتوى أملاح الكلوريدات في الركام الصغير أو الركام الكبير عن ٠.٤٠٪.
- الأسمنت: يلزم أن يكون الأسمنت المستعمل مطابقا للمواصفات القياسية المصرية رقم ٣٧٢ - ١٩٩١ للأسمنت البورتلاندي العادي والمواصفات القياسية رقم ٥٨٢ - ١٩٩٢ للأسمنت البورتلاندي المقاوم للكبريت.
- ويتم اختيار الأسمنت طبقا للمواصفات القياسية المصرية رقم ٢٤٢١ - ١٩٩٢ (اختيار الخواص الطبيعية والميكانيكية للأسمنت) على عينات الأسمنت المأخوذة طبقا للمواصفات القياسية المصرية رقم ١٩٤٧ - ١٩٩١ (طرق أخذ عينات الأسمنت) ويجب أن يكون الأسمنت من إنتاج مصانع الأسمنت المصرية المعتمدة ويجب أن يورده إلى موقع العمل سائب أو داخل شكاير ويجوز للمهندس المراجعة عليه واختياره للتأكد من تاريخ الإنتاج وكما وزن الفسارة، ولا يجوز استعمال أي شكاير تحتوي على أجزاء من الأسمنت شك بها أو التي يلاحظ بها أي أثر للزطوبة، حيث سيتم رفضها ولا يجوز استعمالها في أي عمل من الأعمال.
- ويجب أن يكون الأسمنت في مخزن خاص مستوف على نفقة المقاول، ويجب ألا يكون ملامسا لسطح الأرض بل يجب عزله بارتبة خشبية تحته، كما يجب تغطية الأسمنت المشون في جميع مواقع العمل بالتشبع المانع من مرور الرطوبة، ولا يسمح باستخدام الأسمنت الذي مضى عليه أكثر من ثلاثة شهور من تاريخ إنتاجه إلا بعد أخذ عينات واختبارها والتأكد من مطابقتها لإشتراطات المواصفات القياسية المصرية.
- وبفضل استخدام المياه المستعملة في أعمال خلط الخرسانة نظيفة وخالية من الأملاح والشوائب والكبريتات، ويجب أن تكون المياه المستعملة في صناعة ومعالجة الخرسانة، ويشترط في ماء خلط الخرسانة أن لا تزيد الأملاح الذاتية الكلية عن ٢٠٠٠ جزء في المليون، ومحتوى أملاح الكلوريدات عن ٥٠٠ جزء في المليون، ومحتوى أملاح الكبريتات عن ٢٠٠ جزء في المليون، كما يجب أن لا تزيد محتوى المواد غير العضوية وفي الطين والمواد النافقة عن ٢ جرام في اللتر.

- ويجب أخذ عينة من المياه واختبارها بمعرفه المقاول لتحديد مدى صلاحيتها واعتماد إستعمالها من المهندس قبل البناء في أعمال الخرسانة، ويجب أن لا يقل الأساس الجيوتقني ماء الخلط عن (٧).
- إضافات الخرسانة: يجب أن تكون المواد التي يتم إضافتها للخلطة لتحسين نوعيتها أو لأكسابها ميزة خاصة موروثة من مصنع معتمد بعينات متلفة وعليها الماركة والعلامة التجارية وتاريخ الصلاحية وسع كل شحنة شهادة من المنتج باختبارها ومطابقتها للمواصفات القياسية المصرية الخاصة بها رقم ١٨٩٩ - ١٩٩٠ (إضافات الخرسانة).
- ويجب أن لا تزيد نسبة الإضافات للأسمنت عادي النسبة المحددة عن طريق الصانع للمادة، كما يجب أن لا تحتوي الإضافات على أملاح الكلوريدات أو أي مواد أخرى ضارة بالخرسانة.
- متطلبات الإنشاء

تصميم الخلطات الخرسانية: يجب أن تصمم جميع رتب الخرسانة الموضحة بالرسومات أو التصاميم عليها في جدول الكعيات قبل التنفيذ. وعلى المقاول تقديم تصميم للخلطة للتأكد من مطابقتها لجهد الكسر المطلوب على أن يتم مراجعتها واعتمادها من الإشتاري، ويلاحظ أن جهد الكسر محسوب على أساس قدرة الكعب القياسي على التحمل بعد ٢٨ يوما هي ٢٥٠ كجم/سم^٢ للخرسانة العادية. ويجب أن تغطي نسب الخلط واجد متى مكعب من الخرسانة.

س. ت 19788



ويلزم أن يتم تنظيف أسطح الصندوق من الأوساخ وفخاخات الجحارة وخلافه ثم تغسل بالماء مباشرة قبل وضع الخرسانة قوامها الصبي: يراعى عند عمل فواصل الصب أن تحدد مسبقاً على اللوحات التنبؤية ويتم مناقشتها مع المهندس لإعتمادها إذا تطلب الأمر. ويجب عند استئناف صب الفواصل الألفية بعد تسلك الخرسانة يجب تنظيف سطح الخرسانة القديمة بفرشة سلك وإظهار الركام الكبير، ثم يتم رش طبقة من البليت أو أى مواد تزيد التماسك بين الخرسانة الجديدة والخرسانة القديمة.

د- مراقبة وضبط الجودة

ضمن خطته لضبط الجودة على المخاول تقديم بيان بالاختبارات التفصيلية التى سيتم إجرائها عند تسلم الخرسانة بالموقع وعند الخلطة وعند تصميم الخلطة كحد أدنى تعمل التجارب المبينة التالية لإختيار أحسن النسب للخرسانة

- التحاليل الحبيبية للركام الصغير والركام الكبير
- جيوما الخرسانة (Slump Test)
- تجربة معامل الدمك (Compacting Factor Test)
- الكثافة

- مقاومة الضغط للخرسانة بعد ٧٨ يوماً.

- مقاومة الشد فى الانحناء .

ويجب أن تزيد مقاومة الضغط عند عمر ٧٨ يوم فى التجارب المبينة بالعمل بعقدار ٧٢٠ عن المقاومة المطلوبة أثناء التشغيل، ويجب أن تكون نسبة الماء للأسمنت المستخدمة فى التجارب مساوية لتلك التى ستستخدم فى تنفيذ الأعمال.

ويجب أن يخضع إنتاج الخرسانة لرقابة دقيقة، كما يجب عمل تجارب من وقت لآخر على مكونات الخرسانة المنتجة حتى يمكن التأكد من مطابقتها للمواصفات، ويلزم على الأقل اعداد واختيار ستة مكعبات قياسية لكل ٢٥٠ من الخرسانة الجاهزة أو حسب طلب المهندس، على أن تختبر ثلاثة منها عند عمر ٧ أيام والثلاثة الأخرى بعد ٧٨ يوماً.

ويجب إجراء الاختبارات فى معمل الموقع أو فى أحد المعامل المعتمدة من المهندس، ويجب إجراء الاختبارات طبقاً للمواصفات القياسية المصرية، هذا وفى حالة عدم مطابقة الأعمال للمواصفات المطلوبة فإن المهندس الحق فى الجحاز ما يراه مناسباً من إجراءات فنية سواء بتكبير الأجزاء الميبة أو عمل إضافات على تلك الأعمال أو أى إجراء آخر يراه المهندس ضرورياً، وتعمل المخاول جميع التكاليف المترتبة على ذلك، وفى حالة وجود نسبة عالية من الكبريتات فى الأرض وطبقاً لتعليمات المهندس فتم إستعمال الاسمنت المقاوم للكبريتات وذلك فى جميع أعمال الخرسانة المستعملة فى الأساسات واللدكات الأرضية وطابق عليها "خرسانة مقاومة للكبريتات" يراعى أن يؤخذ فى الاعتبار فى جميع الأحوال أن يكون جهد الكسر لنوع الخرسانة المستعملة مطابقاً للمطالب بالرسومات أو بجداول الكميات.

هـ- القياس والتدقيق

تتم المحاسبة على جميع أعمال الخرسانة فندسياً على أساس فئة المتر المسطح للحمايات وقتة المتر المكعب للتدمات السفليه والعلويه وفقاً للأبعاد المحددة بالرسومات المتقدمة، ويشمل السعر تكلفة المواد والعمدات والنقل والعمالة واعداد القرم والبماتة والبر والدمك والمعالجة وإجراء الاختبارات وجميع ما يلزم فهو العمل.

٤- ٢ الرصف الخرساني (إن وجد)

• وصف العمل

بالتر المسطح أعمال توريد وإنشاء طبقة رصف من الخرسانة الاسمنتية العادية بسمك ٧٨ سم بعد الرصف و تكون موزدة من احد الخلطات المركزة المتتمدة على ان لا يزيد النقل عن ٦٠ دقيقة ولا يقل جهد الكسر بها

عن ٤٠٠ كجم / سم بعد ٧٨ يوم و لا تزيد درجة حرارة الخرسانة وقت الرصف عن ٢١ درجة مئوية ويتم تسليحها بالياقياف بولي بروبيلين فايبر بمعدل ٩٠٠ جم / ٢م خرسانة. تتم عملية الرص باستخدام فيشر رصف خرساني حديث المصنع و على ان يكون الفيشر مجهز لرصف قطعاعات عرضية تصل الى ١٢ متر فى المرة الواحدة و تتم عملية دمك الخرسانة عن طريق الهرزازات المجهزة بالفيشر و تتم معايرة الهرزازات قبل بدء عملية الرصف للتأكد من كفاءة دمك الخرسانة و تتم عملية تشطيب سطح الخرسانة عن طريق المعالجة المدرية لتشطيب السطح على الوجه الاكمل مع مراعاة الحدود المسورة

التصوص عليها فى المواصفات المنسوب السطح الخرساني. و تتم عملية التشبيط والمعالجة للبلاطات الخرسانية باستخدام الوسائل الميكانيكية لضمان انتظام التشبيط وجانس رضى مادة المعالجة الكيميائية المطابقة للمواصفات للمحافظات على نسبة المياه التصميمية للخلط لتجنب حدوث شروخ شعرية و أيضاً الرش بالمياه وتنظيفها بالخيخ الرطب لمدة لا تقل عن ١٢ ساعة من وقت الرصف و معمل أيضاً على البند جميع الفواصل (التمدد - الانكماش الطولي و العرضي - فاصل عازلة

الطولي) مع توريد ٢٠ كجم/م² من جميع المواد اللازمة لربط البلاطات مع بعضها من (حديد. تسليح. مواسير. مواد عازلة) و على ان يكون حديد التسليح الأرضي مدحون بمادة البلاستيكية عازلة أو ما يشابهها للديزل قطر ٢٢ مم وطول ٤٥ سم يتوسط ١١ سم فى الفواصل العرضية و حديد التريخ في الفواصل الطولي قطر ١ سم وطول ٧٤ سم يتوسط ١٢٠ و ذلك



١٤٤٤
١٤٤٤
١٤٤٤



ب.ش ١٩٩-١٥٦-٥٥٥

تتم الحاسبة على جميع أعمال الخرسانة خندسيا على اساس فئة التمر المسطح وفقا للارصاد المحددة بالرسومات المتعددة،
 لجميع انواع التتواصل الطولية و العرضية طبقا للشروط و التواصفات

• القياس والدفع

تتم الحاسبة على جميع أعمال الخرسانة خندسيا على اساس فئة التمر المسطح وفقا للارصاد المحددة بالرسومات المتعددة،
 ويشمل السعر تكلفة المواد والمعدات والنقل والمعالجة واعداد القرم والبطانة والمز والدعم والمعالجة واجراء الاختبارات وجميع
 ما يلزم لتو العمل.



م. م. م. م.



Page 14 of 14

الهيئة العامة للغذاء والدواء

ب. ب. 609-161-199

الهيئة العامة للغذاء والدواء

أعمال إنشاء الجسر النابضي (الناظر) النابضي (الناظر) / (الناظر)

القطاع النابضي، (شبي مطار / منطوط) من محطة ١٧٦+٨٠٠ حتى محطة ٢٣٤+٨٠٠ بطول ١٥٨ كم (إنشاء منطوط)

تنفيذ شركة / إيه عميلة للمقاولات العامة والتوريدات المعمارية

من محطة ٢٠٢+٣٥٠ إلى محطة ٢٠٠+٨٥٠

رقم الفهرس	بيان الأعمال	الكمية	سعر الوحدة	الإجمالي
١	إعداد المخطط التفصيلي			
1-1	إعداد مخطط أصل مظهر قوس من الأجر وفردية وفصلت في مناطق هناك ذات طبيعة قروية قديمة بسطحي ٢٠ سم وفتنيس مينا بملابس قروية مينا أصل طابع فسامي الكمال حرة للفرقة مينا للفرقة وفصلت وفصلت قروية قديمة مينا ١٥٠ سم و يتم إمتلاك مينا ١٥٠ سم	١	٦,٠٠٠	٦,٠٠٠
2-1	إعداد مخطط تفصيل من سطر الفلتر والفتنيس مينا على الأجر مينا ٢٠ سم وفردية قديمة وفصلت مينا	١	٧,٥٠٠	٧,٥٠٠
3-1	إعداد مخطط تفصيل من سطر الفلتر والفتنيس مينا على الأجر مينا ٢٠ سم وفردية قديمة وفصلت مينا	١	٤,٠٠٠	٤,٠٠٠
2	إعداد المخطط التفصيلي			
1-2	إعداد مخطط تفصيل من سطر الفلتر والفتنيس مينا على الأجر مينا ٢٠ سم وفردية قديمة وفصلت مينا	١	٢٢,٠٠٠	٢٢,٠٠٠
2-2	إعداد مخطط تفصيل من سطر الفلتر والفتنيس مينا على الأجر مينا ٢٠ سم وفردية قديمة وفصلت مينا	١	٢٢,٠٠٠	٢٢,٠٠٠
3-2	إعداد مخطط تفصيل من سطر الفلتر والفتنيس مينا على الأجر مينا ٢٠ سم وفردية قديمة وفصلت مينا	١	٢٢,٠٠٠	٢٢,٠٠٠

ملحوظة : أسعار البنود تقديرية لحسن التقاوض

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

١٩٧٨٨

تنفيذ شركة / إم. عجلة للمقاومات العامة والتوريدات العمومية

من محطة ٢٠٠ + ٨٥٠ الى محطة ٢٠٢ + ٣٥٠

[illegible]

ملحوظة : أسعار البنود تكليدية لحين التفاوض



مسروح القندار السريه - الخطه الارقي
القطيع الثماني - شارة الجسر
بيلوس / حوض نيه القاهر حوض بيلوي



1893

— ۱۳۸۱ —

الطابق الثاني / شيفر بنزل / من محطة ١٧٦٤٨٠٠ حتى محطة ٢٣٤١٨٠٠ بنزل ١٠٨٠٠ ك. (الحدود غير مطبوعة)

تنفيذ شركة / ابو عبدالله للمقاولات العامة والتوريدات العمومية

من محطة ٢٠٠+٨٥٠ الى محطة ٢٠٢+٣٥٠

رقم الهند	بيان الأعمال	الكمية	سعر الوحدة	الاجمالي
4	بالمنظر فسطح اسفل ترحال روض حبيشة بسكة ٢٥ م في حقل ان القنوبل القسيمي يتبقى حتى قطر ٦٠ متر و ٢٠ م من سربون الارض حبيشة لاسنادة لا تقل عن ١٠٠ متر و هذا كله يشمل جميع الاختبارات اللازمة لتلك من سلكية الارض فاصدية و حبيشة و لك حيايا لتجفيف الاستحاضة .	١	٦٠٠٠	٦٠٠٠
5	اسفل فسطح اسفل ترحال روض حبيشة بسكة ٢٥ م في حقل ان القنوبل القسيمي يتبقى حتى قطر ٦٠ متر و ٢٠ م من سربون الارض حبيشة لاسنادة لا تقل عن ١٠٠ متر و هذا كله يشمل جميع الاختبارات اللازمة لتلك من سلكية الارض فاصدية و حبيشة و لك حيايا لتجفيف الاستحاضة .	١	٦٠٠٠	٦٠٠٠
6	بالمنظر فسطح اسفل ترحال روض حبيشة بسكة ٢٥ م في حقل ان القنوبل القسيمي يتبقى حتى قطر ٦٠ متر و ٢٠ م من سربون الارض حبيشة لاسنادة لا تقل عن ١٠٠ متر و هذا كله يشمل جميع الاختبارات اللازمة لتلك من سلكية الارض فاصدية و حبيشة و لك حيايا لتجفيف الاستحاضة .	١	٦٠٠٠	٦٠٠٠

ملحوظة : استعمل البثوث و قدورية لحسن التقاوض



مشروع ازالة الشجيرات - المنطقة الخضراء
التقاضح الشجيرات - ازالة الشجيرات
البنيل / حتى به الشجيرات حسن بنيل



Handwritten signature and date 1439/10/16.

Handwritten signature and date 1439/10/16.

Handwritten signature and date 1439/10/16.

